



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم مالية ومحاسبية
التخصص: محاسبة وجباية معمقة
بعنوان:

المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي

-دراسة حالة بمؤسسة CONDOR وبنك BNP PARIBAS برج بوعريريج-

تحت إشراف الأستاذة:

د. بهلولي نور الهدى

من إعداد الطالبتين:

- بوشيبى سمية

- مخلوف نسرين

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا

أستاذ مساعد قسم "أ"

أ. بوقرة محبوب

مشرفا

أستاذ محاضر قسم "ب"

د. بهلولي نور الهدى

مناقشا

أستاذ محاضر قسم "ب"

د. فضيلي سمية

السنة الجامعية: 2020/2019



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة: علوم مالية ومحاسبية
التخصص: محاسبة وجباية معمقة
بعنوان:

المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي

-دراسة حالة بمؤسسة CONDOR وبنك BNP PARIBAS برج بوعريريج-

تحت إشراف الأستاذة:

د. بهلولي نور الهدى

من إعداد الطالبتين:

- بوشيبى سمية

- مخلوف نسرين

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا

أستاذ مساعد قسم "أ"

أ. بوقرة محبوب

مشرفا

أستاذ محاضر قسم "ب"

د. بهلولي نور الهدى

مناقشا

أستاذ محاضر قسم "ب"

د. فضيلي سمية

السنة الجامعية: 2020/2019

هدفت الدراسة للتأكد من مدى توافق المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي لكل من المستأجر والمؤجر، حيث تناولت أساسيات عقود الإيجار المالي وكذا الوقوف على المعالجة المحاسبية وفق ما جاء به النظام المحاسبي، ومقارنتها بالمعالجة الجبائية وفق ما نص عليه التشريع الجبائي الجزائري بالاعتماد على الدراسة الميدانية في كل من مؤسسة Condor باعتبارها مستأجر وبنك BNP Paribas باعتباره مؤجر.

توصلت هذه الدراسة إلى أن هناك تناقض كبير بين النظام المحاسبي المالي الذي ينص على أن الأصل المؤجر ملك للمستأجر حيث يدرج ضمن أصول ميزانيته والتالي هو من يقوم باهلاكه وهذا حسب مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي الشكل القانوني على، وما نص عليه التشريع الجبائي الجزائري الذي يعتبر المؤجر المالك الفعلي للأصل.

الكلمات المفتاحية: عقود الإيجار المالي، المستأجر، المؤجر، النظام المحاسبي المالي، التشريع الجبائي الجزائري.

Abstract :

This study aims to ensure the compatibility of the accounting and tax treatment of the financial lease contracts, for both the lessee and the lessor. Where we mentioned the basics of financial lease contracts, as well as standing on the accounting treatment according to what was stated in the accounting system, and comparing it with the tax treatment according to what was stipulated in the Algerian tax legislation. By studying the case of Condor as a lessee and BNP Paribas Bank as lessor.

This study found that there is a big contradiction between the financial accounting system, which states that the leased asset is owned by the lessee, as it is included in his budget assets and thus he is the one who depreciates it, and this is according to the principle of the economic reality prevailing in the legal form. And what is stipulated in the Algerian tax legislation, which considers that the lessor is the actual owner of the asset.

Key words: Financial lease contracts, the lessee, the lessor, the financial accounting system, the Algerian tax legislation




فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
II - I	الإهداء
III	شكر وعرفان
IV	الملخص
VI - V	فهرس المحتويات
VII	فهرس الجداول
VIII	فهرس الأشكال
IX	فهرس الملاحق
X	فهرس الرموز والاختصارات
ب- د	مقدمة
40 - 2	الفصل الأول: الأدبيات النظرية لعقود الإيجار المالي
26 - 3	المبحث الأول: عقود الإيجار المالي
3	المطلب الأول: ماهية عقود الإيجار المالي
4 - 3	- أولاً: نشأة الإيجار المالي وتطوره تاريخياً
7 - 5	- ثانياً: تعريف الإيجار المالي
8 - 7	- ثالثاً: شروط عقد إيجار مالي
8	- رابعاً: تقنيات إبرام عقود الإيجار المالي
11 - 9	- خامساً: مزايا وعيوب الإيجار المالي
19-12	المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي
13 - 12	- أولاً: مصطلحات مرتبطة بعقد الإيجار المالي
17 - 14	- ثانياً: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي بالنسبة للمستأجر حسب النظام المحاسبي المالي
20 - 17	- ثالثاً: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي بالنسبة للمؤجر حسب النظام المحاسبي المالي
26 - 20	المطلب الثالث: المعالجة الجبائية لعقد الإيجار المالي
22 - 20	- أولاً: النصوص القانونية الجبائية المنظمة لعقود الإيجار المالي
24 - 23	- ثانياً: سياسة الإيجار المالي في ظل التشريع الجبائي:
25 - 24	- ثالثاً: المزايا الجبائية لعقود الإيجار المالي في الجزائر
26	- رابعاً: الصعوبات التي تعيق تطور الإيجار المالي في الجزائر
39 - 27	المبحث الثاني: الدراسات السابقة
31 - 27	المطلب الأول: الدراسات المحلية

36 -31	المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية
39 -36	المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة
37	أولاً: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات المحلية
39-38	ثانياً: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات الأجنبية
40	خلاصة الفصل الأول
69 -42	الفصل الثاني: الدراسة الميدانية
54 -43	المبحث الأول: تقديم عام لكل من مؤسسة condor وبنك BNP Paribas
49 -43	المطلب الأول: تقديم المؤسسة المستأجرة مؤسسة condor
43	- أولاً: البطاقة الفنية لشركة كوندور
45 -44	- ثانياً: التعريف بمؤسسة كوندور
49 -45	- ثالثاً: الهيكل التنظيمي للمؤسسة
54 -50	المطلب الثاني: : تقديم عام حول المؤسسة المؤجرة بنك BNP Paribas
50	- أولاً: نشأة بنك BNP Paribas
51	- ثانياً: تعريف بنك BNP Paribas الجزائر
54 -52	- ثالثاً: الهيكل التنظيمي لبنك BNP Paribas
68 -55	المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الايجار المالي
57 -55	المطلب الأول: المعالجة التجارية لعقد الايجار المالي بين مؤسسة condor وبنك BNP PARIBAS
56 -55	- أولاً: المرحلة التمهيديّة لنشأة العقد
57 -56	- ثانياً: مرحلة دراسة الملف (الدراسة المالية)
57	- ثالثاً: مرحلة دراسة الملف من ناحية المخاطر واتخاذ القرار
57	- رابعاً: مرحلة إبرام العقد
68 -58	المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الايجار المالي لدى مؤسسة condor وبنك Bnp Paribas
64 -58	- أولاً: المعالجة المحاسبية والجبائية لدى مؤسسة Condor
68 -65	- ثانياً: المعالجة المحاسبية والجبائية لدى المؤجر بنك BNP PARIBAS
69	خلاصة الفصل الثاني
73 -70	خاتمة عامة
77 -75	قائمة المصادر والمراجع
88 -79	الملاحق
89	الملخص



فهرس الجداول

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
13 - 12	مصطلحات مرتبطة بعقد الإيجار المالي	(01)
14	دخول الأصل تحت مراقبة المستأجر	(02)
15	تسديد دفعات الإيجار المالي	(03)
15	إثبات قسط إهلاك الأصل	(04)
16	إثبات خسائر قيمة	(05)
16	حالة رفع خيار الشراء	(06)
17	حالة عدم رفع خيار الشراء	(07)
18	إثبات شراء الأصل المؤجر وتسليمه للمستأجر	(08)
18	تحصيل الدفعة الأولى للإيجار المالي	(09)
19	إثبات تأجير الأصل وتسليمه	(10)
20	إثبات تحصيل الدفعة	(11)
21	التدابير الجبائية لعقود الإيجار المالي قبل النظام المحاسبي المالي	(12)
22	التدابير الجبائية لعقود الإيجار المالي بعد النظام المحاسبي المالي	(13)
37	المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات المحلية	(14)
39 - 38	المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات الأجنبية	(15)
50	بطاقة معلومات حول بنك BNP	(16)
58	إثبات استلام المؤسسة للأصل المستأجر	(17)
59	جدول إهلاك القرض لسنة 2019	(18)
60	إثبات تسديد الدفعة الأولى	(19)
60	إثبات تسديد الدفعة الثانية	(20)
61	إثبات تسديد الدفعة الثالثة	(21)
61	جدول إهلاك المعدات	(22)
62	إثبات قسط إهلاك الأصل لسنة 2019	(23)
62	إثبات قسط إهلاك الأصل لسنة 2020	(24)
62	الاحتفاظ بالأصل	(25)
65	إثبات شراء المعدات من المورد	(26)
66	إثبات تحصيل الدفعة الأولى	(27)
66	تحصيل الدفعة الثانية	(28)
67	تحصيل الدفعة الثالثة	(29)
67	التنازل عن المعدات	(30)



فهرس الأشكال

فهرس الأشكال


الصفحة	العنوان	رقم الشكل
7	سير عملية الإيجار المالي	(01)
43	البطاقة الفنية لشركة Condor	(02)
46	الهيكمل التنظيمي لمؤسسة Condor	(03)
49	الهيكمل التنظيمي لمديرية المالية والمحاسبة	(04)
52	الهيكمل التنظيمي لبنك BNP Paribas	(05)



فهرس الملاحق

فهرس الملاحق

الصفحة	العنوان	رقم الملحق
79	استلام المؤسسة الأصول المستأجرة	(01)
81 - 80	قيد اثبات دخول الأصل تحت مراقبة المستأجر	(02)
83 - 82	جدول اهتلاك القرض رقم (01)	(03)
85 - 84	جدول اهتلاك القرض رقم (02)	(04)
86	جدول اهتلاك المعدات لسنة 2019	(05)
87	خيار الشراء	(06)
88	جدول حساب النتيجة رقم (09)	(07)



1- تمهيد

بالرغم من أن نشاط الإيجار كان معروفا منذ عهود قديمة، إلا أن تطوره وانتشاره في العصر الحديث جاء نتيجة التوسعات الاقتصادية والتطور الكبير في النشاط الاقتصادي، ومواكبة منها لهذا الأخير حضي الإيجار المالي باهتمام كبير خاصة في مجال تأجير الأصول الثابتة والأصول الإنتاجية، ذلك لارتفاع تكلفة شرائها وارتفاع حجم المخاطر المرتبطة بالتقادم التكنولوجي، فاهتمت المحاسبة بهذا النوع من الإيجار المالي.

وفي الجزائر شهد هذا النوع من الإيجار استعمال كبير من طرف المؤسسات نظرا للامتيازات التي يحملها، لهذا جاء النظام المحاسبي المالي باستحداثات هامة في معالجة عقود الإيجار، كما عرض التشريع الجبائي الجزائري إصلاحات متكررة فيما يخص الإيجار المالي وهذا لجعله يتماشى مع المتغيرات الاقتصادية.

2- إشكالية الدراسة:

اهتم النظام المحاسبي المالي بالمعالجة المحاسبية لعقود الإيجار المالي بتطبيق مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجوهر القانوني، ولما كانت الجباية والمحاسبة نظامان متكاملان يمكن طرح الإشكال الرئيسي التالي:

ما مدى توافق المعالجة المحاسبية والجباية لعقود الإيجار المالي؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبعية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- كيف تتم المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار المالي وفقا للنظام المحاسبي المالي؟؛
- كيف تتم المعالجة الجبائية لعقود الإيجار وفقا للتشريع الجبائي الجزائري؟؛
- ماهي أوجه التشابه والاختلاف بين المعالجة المحاسبية والجباية لعقود الإيجار المالي؟.

3- فروض الدراسة:

للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة البحث تم وضع الفرضية الرئيسية التالية:

تتطابق المعالجة المحاسبية مع المعالجة الجبائية لعقود الإيجار لدى كل من المؤجر والمستأجر

ومن الفرضية الرئيسية تنبثق الفرضيتان التاليتان:

- تتطابق المعالجة المحاسبية والجباية لعقود الإيجار المالي لدى المستأجر؛
- تتطابق المعالجة المحاسبية والجباية لعقود الإيجار المالي لدى المؤجر.

4- أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة في شكل رئيسي إلى التأكد من مدى تطابق المعالجة المحاسبية والجباية لعقود الإيجار المالي كما

تسعى إلى:

- التعرف أكثر على مزايا عقود الإيجار المالي؛
- إبراز مختلف الجوانب المحاسبية والجباية لعقود الإيجار المالي؛
- تحديد نقاط التوافق والاختلاف في معالجة عقود الإيجار المالي بين النظام المحاسبي المالي والتشريع الجبائي الجزائري.

5- أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من الاهتمام البالغ بموضوع الإيجار المالي كونه من بين أفضل البدائل لتمويل المؤسسات الاقتصادية، حيث يتم اللجوء إلى هذه الطريقة من التمويل لأنها تعد أقل تعقيدا من باقي الطرق الأخرى من الناحية القانونية والمالية، كما تتمثل أهمية هذه الدراسة في التركيز على المعالجة المحاسبية حسب ما جاء به لنظام المحاسبي المالي، والذي اهتم بكيفية معالجة هذا النوع من العقود من خلال تطبيق مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجوهر القانوني. كما تتجلى أهمية هذه الدراسة في الاهتمام بالمعالجة الجبائية لعقود الإيجار المالي ومقارنتها بالمعالجة المحاسبية باعتبار أن هذه الأخيرة ترتبط أساسا بالتشريعات الجبائية.

6- دوافع اختيار الدراسة:

تم اختيار موضوع هذه الدراسة انطلاقا من مجموعة من دوافع ذاتية وموضوعية، تمثلت الدوافع الذاتية في تخصص الطالبين محاسبة و جباية معمقة، وكذا رغبة الطالبين في توسيع المعارف فيما يخص كيفية معالجة عقود الإيجار المالي محاسبيا و جبائيا، أما الدوافع الموضوعية فتمثلت في التعرف أكثر على عقود الإيجار المالي واكتشاف كيفية تعامل المؤسسات عقود الإيجار المالي خاصة في الجانبين المحاسبي والجبائي.

7- منهج الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي في عرض وتحليل المفاهيم العامة حول الإيجار المالي، كما تم استعمال أسلوب المقارن في المعالجة المحاسبية والجبائية لهذا النوع من الإيجار، أما فيما يخص الدراسة الميدانية فقد تم استخدام منهج دراسة حالة بالاعتماد على الوثائق المقدمة.

8- حدود الدراسة:

تتمثل حدود هذه الدراسة في:

- **الحدود المكانية:** تتم هذه الدراسة في مؤسسة CONDOR باعتبارها مستأجر وبنك BNP Paribas برج بوعريبيج باعتبارها مؤجر؛
- **الحدود الزمانية:** تتعلق هذه الدراسة بالسنة الجامعية 2020/2019، حيث تم الانطلاق في الجانب النظري في أكتوبر 2019 والجانب التطبيقي تم خلال الفترة الممتدة من أوت إلى سبتمبر 2020؛
- **الحدود الموضوعية:** تنطرق هذه الدراسة إلى موضوع الإيجار المالي من الجانبين المحاسبي والجبائي عند المستأجر والمؤجر.

9- صعوبات الدراسة


باعتبارنا باحثين مبتدئين في المجال العلمي واجهتنا صعوبات لإنجاز هذه الدراسة والمتمثلة في:

- الأوضاع السائدة في السنة الجامعية بسبب جائحة كورونا، والتي نتج عنها صعوبة في التواصل مع الأستاذ المشرف وكذا صعوبة التنقل إلى الجامعة والمؤسستين محل الدراسة؛
- تحفظ مؤسسة condor على بعض الوثائق المطلوبة بحجة السرية، وصعوبة الحصول على الوثائق والمعلومات الخاصة بالمعالجة المحاسبية وكذا الجبائية بالنسبة لبنك BNP Paribas برج بوعرييج باعتباره فرع تجاري.

10- هيكل الدراسة:

لوصول إلى الأهداف المرجوة من هذه الدراسة يتم تقسيمها إلى فصلين:

- الفصل الأول يتمحور حول الأدبيات النظرية للدراسة من خلال مبحثين المبحث الأول يتمحور حول الإطار النظري للإيجار المالي وكذا المعالجة المحاسبية حسب النظام المحاسبي المالي ويتناول في الأخير الجانب الجبائي للإيجار المالي، أما المبحث الثاني فيتطرق إلى مختلف الدراسات السابقة المحلية والأجنبية ونقاط التشابه والاختلاف بينهما؛
- الفصل الثاني يخصص للدراسة الميدانية من خلال مبحثين حيث يتناول المبحث الأول تقديم لمحة عن مؤسسة CONDOR وبنك BNP Paribas محل الدراسة في المبحث الأول والتسجيلات المحاسبية والجبائية لدى كل من المستأجر والمؤجر في المبحث الثاني.



الفصل الأول

تمهيد:

يعتبر الائجار المالي من بين طرق التمويل التي بإمكان المستثمرين اللجوء إليها على غرار طرق التمويل الأخرى، وهذا من أجل السرعة في تنفيذ المشاريع والبحث عن امتيازات إضافية، فعرف في بعض المراجع بالاعتماد الإيجاري، القرض الإيجاري، الإيجار التمويلي، أما نحن سنعتمد على مصطلح عقد الإيجار المالي، وتختلف طرق التعامل المستخدمة في مختلف الجوانب الخاصة بالإيجار المالي من بلد لآخر، و هذا باختلاف النظم والتشريعات وكذا القواعد المنظمة لهذه العملية (الإيجار المالي) بمختلف نواحيها القانونية، المحاسبية وكذا الجبائية، وعلى هذا الأساس سنسلط الضوء في هذا الفصل على الإيجار المالي ومختلف الجوانب المحاسبية والجبائية الخاصة به لدى كل من المستأجر والمؤجر، كما سيتم تناول بعض الدراسات السابقة المحلية والأجنبية التي تناولت أحد المتغيرين أو كلاهما وبالتالي تم تقسيم هذا الفصل إلى المبحثين التاليين:

- المبحث الأول: الإيجار المالي؛

- المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الإيجار المالي

يعد عقد الإيجار المالي أحد أبرز العقود التمويل المعاصرة، كما أنه أصبح واقعا موجودا في كثير من دول العالم، وأصبح له إطارا محاسبيا وجباثيا متكاملًا، فتعتبر الجوانب المحاسبية والجباثية لعقد الإيجار المالي من أهم الأمور التي يجب أن يتقنها المدير المالي في جميع المؤسسات، لهذا نتطرق في هذا المبحث إلى الإيجار المالي، والمعالجة المحاسبية له حسب النظام المحاسبي المالي وكذا المعالجة الجباثية حسب التشريع الجباثي.

المطلب الأول: ماهية عقود الإيجار المالي

يشهد الإيجار المالي توسعا سريعا في الاستعمال من قبل المستثمرين بسبب المزايا التي توفرها لهم، وهو عبارة عن فكرة حديثة تستعملها جميع المؤسسات بكل أنواعها ناهيك عن البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة في الإيجار مالي، ويتم التعرف على هذه التقنية من خلال التطرق إلى نشأة الإيجار المالي، تطوره تاريخيا تعريفه ومختلف مزاياه وعيوبه.

أولا: نشأة الإيجار المالي وتطوره تاريخيا

شهد الإيجار المالي تطورا كبيرا عبر التاريخ ويمكن إيجاز المراحل التي مر بها فيما يلي:

- **في الحضارات القديمة:** تضاربت الآراء حول بداية التعامل بالإيجار المالي في الحياة الإنسانية، فهناك من رأى بأن أصول العمل به ظهرت في المعاملات الزراعية منذ 5000 سنة في الحضارة اليونانية القديمة، كما ظهر في أحد المدن سومرية حوالي 2000 سنة قبل الميلاد، أين كان يتم إيجار الأدوات الزراعية، الأراضي، حقوق الانتفاع بالمياه وإيجار الثيران والحيوانات الأخرى، وعرفها البابليون في قانون هامورابي 1700 سنة قبل الميلاد، أين تم إنشاء أول شركة إيجار في مدينة "نيبور" القديمة جنوب شرق الإمبراطورية البابلية من 450 إلى 400 قبل الميلاد من قبل عائلة موراشو (murashu)، والتي أصبحت فيما بعد مصرفا معروفا وبيتا شهيرا من بيوت الإيجار في هذه الفترة، أما الفينيقيون فقد اشتهروا بعمليات إيجار السفن كصورة أخرى من إيجار المعدات، وهكذا كان لكل حضارة نظرتها الخاصة لعقد الإيجار المالي ودورها في تطويره كصيغة تمويلية تتماشى مع متطلبات النشاطات الاقتصادية بها¹.

- **في الولايات المتحدة الأمريكية:** عرفت عقود الإيجار منذ 1788 في أمريكا إلا أنه يرى أن عقود الإيجار المالي بالمعنى المعروف حاليا لم يظهر في الحياة التجارية الأمريكية إلا منذ سنة 1952، حيث تأسست شركة UNITED « STATES LEASING CORPORATION إحدى ثلاث شركات تزاوّل نشاط الإيجار في الولايات المتحدة

¹ سوسن زيرق، مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (دراسة ميدانية بولاية سكيكدة)، أطروحة دكتوراه، كلية علوم اقتصادية وعلوم تجارية وعلوم تسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2016/2017، ص53.

الأمريكية ولقد ولدت فكرة الإيجار على يد أحد الرجال الأمريكيين واسمه D.P BOOTH JUNIOR حيث كان يملك مصنعا صغير لإنتاج بعض المواد الغذائية المحفوظة، وأثناء حرب كوريا عام 1950 طلبت القوات المسلحة منه توريد كميات ضخمة من الأغذية المحفوظة تفوق القدرة الإنتاجية العادية للمصنع، فتردد بين الإقدام على تحقيق هذه الصفقة التي تحقق له أرباح طائلة أو العزوف عنها لعجزه عن تلبيةها لعدم امتلاكه رأس المال الكافي والمعدات اللازمة لمواجهة الصفقة المعروضة عليه، غير أن الفكرة التي اهتدى إليها هي إمكان استئجار المعدات اللازمة لإنتاج المواد الغذائية المطلوبة بدلا من شرائها، وشاءت الصدفة ألا يعثر على مؤجر للمعدات المطلوبة وأفلتت صفقة القوات المسلحة منه، إلا أنه اكتشف من خلال دراسته للموضوع أن احتراف إيجار المعدات الإنتاجية للمشاريع الاقتصادية يمكن أن يكون مصدرا لأرباح طائلة، فأقنع مجموعة من أصدقائه بالفكرة التي اهتدى إليها. وتم تأسيس أولى شركات الإيجار المالي وسرعان ما زاد الطلب على إيجار المعدات الإنتاجية وتعاضمت أرباح هذه الشركة في فترة زمنية وجيزة وما لبثت أن تأسست شركات أخرى حتى أصبحت عقود الإيجار المالي من الظواهر المستقرة في الاقتصاد الأمريكي¹.

ولقد ساعد على انتشار هذا النوع من العقود عوامل متعددة منها الإعفاءات الضريبية التي تتمتع بها المؤسسات المالية على الآلات والتجهيزات محل عقد الإيجار المالي وإمكاناته لتلبية الحاجة الاقتصادية التي كانت تحتاجها المشاريع التجارية والصناعية في ذلك الوقت، حيث قدم لها وسيلة ناجحة للتمويل عن طريق تقديم الآلات والتجهيزات اللازمة التي لم يكن بمقدورها شراؤها².

- في أوروبا: في ستينات القرن الماضي وبعد الحرب العالمية الثانية ازدادت استثمارات رأس المال الأمريكي بدأ التعامل بعقد الإيجار المالي في أوروبا، بداية ببريطانيا التي ضمت فروع العديد من شركات الإيجار الأمريكية، بعدها انتظر في كل من بلجيكا وألمانيا الغربية أنداك، هولندا، فرنسا، إيطاليا، إسبانيا ثم لوكسمبورغ، النرويج والدايمارك في مرحلة لاحقة، وطبق نظام الإيجار المالي أيضا في بعض الدول الإفريقية والعربية التي تقع في شمال إفريقيا مثل مصر تونس المغرب والجزائر³.

وعرف عقد الإيجار المالي في الجزائر في سنة 1992 وهذا من خلال قانون النقد والقرض والمرسوم التشريعي لسنة 1996 والمتعلق بالائتمان الإيجاري الذي سمح بإنشاء مؤسسة مصرفية متخصصة⁴.

¹ طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي للمعدات الإنتاجية بالتنسيق على سفن الحاويات، دار المعارف، مصر، 2005، ص 8.

² طه محمد أبو العلا، المرجع السابق، ص 9.

³ إلياس ناصيف، عقد الإيجار التمويلي في القانون المقارن، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2008، ص 16-17.

⁴ عاشور كتوش وعبد الغني حريزي، التمويل بالائتمان الإيجاري، الإكتتاب في عقود وتقييمه (دراسة حالة الجزائر)، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول

ثانيا: تعريف الايجار المالي

تعددت التعاريف التي تناولت الإيجار المالي نذكر منها ما يلي:

- الإيجار المالي " هو أسلوب من أساليب التمويل يقوم بمقتضاه الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة المستأجر الذي يتسلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة إيجارية محددة للمؤجر كل فترة زمنية معينة مقابل استخدام وتشغيل هذا الأصل، وفي ظل هذه العلاقة التعاقدية يحتفظ المؤجر بحق ملكية الأصول الرأسمالية المؤجرة"¹.
- الإيجار المالي هو "كل عقد يقوم فيه المؤجر بإيجار أراض أو منشآت قائمة، أو أصول منقولة، أو منافع، أو خدمات، أو حقوق معنوية ليقوم بإيجارها، سواء كان مالكا لها، أو لمنفعتها، أو قادرا على تملكها، أو قادرا على اقامتها، وذلك إذا كان حصول المؤجر عليها بغرض ايجارها للغير على سبيل الاحتراف، ويجوز انتقال ملكية الأصول المؤجرة للمستأجر وفقا لأحكام العقد"².
- الإيجار المالي هو "عقد من خلاله يلتزم أحد الأطراف (المستأجر) بالتسديد للطرف الاخر (المؤجر) سلسلة من الدفعات الدورية التي مجملها يفوق ثمن شراء الأصل موضوع العقد وعادة هذه الدفعات تمدد لتغطي الجزء الأكبر من الحياة الاقتصادية للأصل المقتنى، أي أن الإيجار المالي هو التزام تعاقدي بحيث يدفع المستأجر الأقساط الإيجارية للمؤجر، بالمقابل يحصل على حق الانتفاع من الأصل موضوع العقد، حيث أن المؤجر يحافظ على الملكية القانونية للأصل، ولا يمكن لطرفي العقد فسخ العقد، كما لا يحق للمستأجر إعادة تأجير الأصل دون إذن المؤجر، بصفة عامة كل الأصول التي يتم تحويل ملكيتها من شخص لآخر يمكن جعلها موضوع عقد ايجار مالي علما أن الأطراف المتداخلة في العقد يمكن أن تكون أشخاص معنوية أو طبيعية ويشمل حق خيار الشراء، والسعر محدد مسبقا مبلغ عادة منخفض وفقل لمدة الاهتلاك المحاسبي للأصل"³.
- الإيجار المالي حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم 17 هو "عقد ينقل بشكل جوهري كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية

سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر، كلية علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 21 و22 نوفمبر 2006، ص2.

¹ سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي ومدخله، مكتبة ومطبعة دار الاشعاع الفنية، الإسكندرية، 2011، ص80.

² يوسف بن عبد الله الشبيلي، التأجير التمويلي دراسة فقهية مقارنة بمشروع نظام الايجار التمويلي، د ن، الرياض، 2010، ص6.

³ احمد توفيق بارود، معوقات نظام الايجار التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية-دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010/2011، ص ص 20-21.

الأصل عند نهاية مدة العقد وقد يتم أو لا يتم تحويل الملكية ويعد الأصل ضمن أصول المستأجر¹.

- الإيجار المالي حسب تعريف المشرع الجزائري هو "عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا ومعتمدة صراحة بهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصا طبيعيين أو معنويين تابعين للنظام العام أو الخاص، تكون قائمة على عقد إيجار يمكن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، وتتعلق فقط بأصول منقولة وغير منقولة ذات الاستعمال المنهي أو المحلات التجارية أو بمؤسسات حرفية"².

ومن خلال هذه التعاريف نستنتج أن الإيجار المالي هو عقد اتفاق ينقل المؤجر بموجبه للمستأجر حق استخدام الأصل لفترة زمنية معينة، ويتم ذلك مقابل دفعة أو سلسلة من الدفعات يدفعها المستأجر للمؤجر، وقد تنتقل في نهاية العقد ملكية الأصل إلى المستأجر، وأن هناك ثلاثة أطراف تتعامل بعقد الإيجار المالي والمتمثلة في:³

- ✓ **المؤجر:** أي مؤسسة الإيجار المالي التي تقبل بتمويل العملية والتي تتميز بالملكية القانونية للأصل موضوع العقد، هذه المؤسسة تقوم بنشاط مالي مخصص بما أن المستأجر هو الذي يتحمل كل الالتزامات المتعلقة بالأصل؛
- ✓ **المستأجر:** هو الطرف الذي يسعى للاقتناء أو الحصول على الأصل بالتفاوض مع المورد حول السعر والتكلفة والمدة، فالمستأجر هو الذي يختار الأصل ويحدد خصوصياته حسب احتياجاته، كما يتاح للمستأجر فرصة الشراء الاختياري للمعدات في نهاية العقد، إما مقابل القيمة المتبقية من تكلفة الشراء بالإضافة إلى الفوائد وهامش الربح اللذان لم يغطيهما العقد، أو بأسعار تحدد عند بداية العقد؛
- ✓ **المورد:** وهو الطرف الذي يسلم الأصل المطلوب من طرف المؤجر، وفقا للمعايير والمقاييس المتفق عليها بينه وبين المستأجر.


ومن خلال ما سبق يمكن توضيح مراحل سير عملية الإيجار المالي في الشكل التالي:

¹ محفي أمين وحيرش نور الدين، المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار المالي بين المعايير المحاسبية الدولية والمعايير المحاسبية الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة زيان عاشور، الحلقة، العدد 04، سبتمبر 2018، ص 157.

² الأمر رقم 96/09 المؤرخ في 10/01/1996، المتعلق بالاعتماد الإيجاري، الجريدة الرسمية، العدد رقم 03، ص 25.

³ منال دباح وعبد الحميد حسياني، المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي حسب SCF و IFRS16 عند المستأجر (دراسة حالة مؤسسة أونيفار دتارجون)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2019، ص 863.

الشكل رقم(01): سير عملية الإيجار المالي



المصدر: Jean-François Gervais, **Les clés du Leasing**, édition d'organisation, 2004, p6

يوضح الشكل السابق أن عملية الإيجار المالي تتطلب تدخل ثلاث أطراف إذ يقوم الطرف الأول وهو المستأجر باختيار الأصل المراد تمويله حسب طبيعة احتياجاته ويشترع في عملية البحث والمفاوضات مع المورد حتى تحديد ثمن اقتناء الأصل، وبعد إمضاء عقد الإيجار المالي مع المؤجر يقوم هذا الأخير بشراء الأصل ودفع ثمنه ويصبح بذلك مالكا له، ومن ثمة يقوم المؤجر بتأجير الأصل للمستأجر ومنحه حق الاستخدام والانتفاع بالأصل مقابل دفعه لأقساط الإيجار دوريا حسب الاتفاق المبرم في العقد.

ثالثا: شروط عقد إيجار مالي

يصنف الإيجار كعقد إيجار مالي حسب النظام المحاسبي المالي وفق الشروط التالية:¹

- ملكية الأصل تنتقل إلى المستأجر في نهاية العقد؛
- أن عقد الإيجار يمنح المستأجر حق اقتناء الأصل بسعر يقل وبصورة كافية، عن قيمته العادلة في التاريخ الذي يمكن في رفع (أي ممارسة) حق خيار الاحتفاظ بالأصل؛
- مدة الإيجار تغطي الجزء الأكبر من مدة الحياة الاقتصادية للأصل ذاته، حتى إذا لم تتم عملية نقل الأصل والملاحظ أن النظام المحاسبي المالي لم يحدد المقصود "بفترة الجزء الأكبر" لذا يمكن اعتماد المعيار الأمريكي حيث حددها بنسبة 75% من المدة النفعية للأصل للمؤجر؛
- في بداية عقد الإيجار قيمة المدفوعات الدنيا المحيئة بمقتضى هذا الإيجار ترتفع على الأقل إلى شبه كامل القيمة

¹ عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، ط 1، دار جيطي للنشر، برج بوعرييج، 2011، ص 175.

الحقيقية للأصل المؤجر، والملاحظ ان معايير المحاسبة الامريكية حددت نسبة (القيمة الحالية للدفعات إلى القيمة الحقيقية للأصل المؤجر) ب 90% حتى توصف بأنها تغطي بصورة شبه كاملة للقيمة الحقيقية للأصل؛
- إذا كان الأصل المؤجر ذو طبيعة خاصة بحيث يمكن للمستأجر فقط استخدامه دون إجراء تعديلات كبيرة عليه.

رابعاً: تقنيات ابرام عقود الإيجار المالي

فيما يخص مختلف التقنيات المتبعة لإبرام عقود الإيجار المالي فهي كثيرة وتختلف حسب البلدان وسنذكر منها ثلاث تقنيات والتي تعتبر أكثر شعبية وهي كالآتي:

- **الإيجار المالي المباشر:** يقوم من خلاله المستأجر باستئجار الأصل (الجديد) من المنتج أو المؤسسات المتخصصة في التمويل بالإيجار المالي (البنوك والمؤسسات المالية) التي تقوم بتأجير الأصل مقابل دفعات إيجارية، ويتضمن الاسترجاع الكلي لرأس المال المستثمر (تكلفة الأصل) إضافة إلى الفوائد¹.
- **عمليات البيع وإعادة الاستئجار:** وتتمثل العملية في أن مؤسسة تقوم ببيع أصل أو عدة أصول من أصولها (غالبا ما يكون ثابت) لفائدة مؤسسة مختصة في ابرام صفقات الإيجار المالي، حيث تقوم بدورها هذه الأخيرة بتأجير هذه الأصول المشتراة إلى المؤسسة البائعة نفسها بواسطة عقد إيجار، وغالبا ما يلجأ إلى هذا النوع من عقود الإيجار المؤسسات التي تعاني من نقص في السيولة، فتتيح لها هذه التقنية الحصول على الموارد في حين تبقى هي المنتفع من استخدام هذه الأصول بواسطة عقد إيجار، وأخيرا فإنه في المجال المالي البحت فإن عملية البيع وإعادة الإيجار تمثل وسيلة للمؤسسة يمكن بواسطتها الحصول على قرض مضمون بعقار ملك لها².
- **الإيجار المالي الرفعي:** يرتبط استخدام هذا النوع بالأصول باهظة الثمن لذلك فهو على العكس من سابقه له ثلاثة أطراف وليس طرفين أي أنه يشمل المؤجر والمستأجر والمقرض، ويعتبر المؤجر هو الذي يتحمل عبئ القرض بالرغم من ان المستأجر يوقع مع المؤجر كضامن للقرض لأن الأصل في هذه الحالة يكون رهن القرض، هذا لا يعني بأي حال مسؤولية المستأجر عن القرض وإنما ضامن للسداد، كما أنه من حق المؤجر أن يخصم قسط إهلاك من إيراداته لغرض احتساب الضريبة، وفي هذه الحالة يكون المؤجر عرضة لنوعين من التدفقات النقدية: الخارجة تتمثل في الجزء المستخدم من حقوق الملكية المستخدمة في تمويل الأصل، وتدفقات داخلية تتمثل في دفعات الإيجار مخصومة منها

¹ أمينة بوفرح، أثر المعالجة المحاسبية للائتمان الإيجاري وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري على المؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة شركة الاشغال الكبرى بالجنوب)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباحي، ورقلة، 2012/2011، ص 66.

² خلاف لخضر وبلولة محمد أكرم، عقود الإيجار التمويلي، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، العدد 12، جوان 2017، ص 277.

فوائد القرض¹.

خامسا: مزايا وعيوب الإيجار المالي

انتشر الإيجار المالي في العالم ككل انتشارا واسعا وسريعا منذ ظهوره أول مرة بصورته المتطورة في أمريكا، وهذا التطور الملحوظ له يعكس أهميته والتي تظهر في المزايا التي يحققها لأطراف العقد (المؤجر، المستأجر) من جهة، والاقتصاد الوطني من جهة أخرى، ولكن على الرغم من تعدد المزايا للإيجار المالي إلا أن هناك بعض العيوب التي تحيط به، لذا سوف نستعرض هذه المزايا والعيوب.

- مزايا عقد الإيجار المالي:

للإيجار المالي عدة مزايا وعيوب بالنسبة للمستأجر والمؤجر يمكن تلخيصها كما يلي:

- بالنسبة للمستأجر: عند قيام المؤسسة باستئجار الأصول الرأسمالية بدلا من شراءها فإنها بذلك تحقق الميزات الآتية:

- ✓ توفير السيولة: يقدم الإيجار المالي للمستأجر نسبة تمويل عالية تصل لغاية 100% من قيمة الأصل المراد استئجاره، وبهذا يكون الإيجار المالي قد ساهم وبشكل كبير جدا في تخفيف الأعباء المالية على المستأجر كونه لن يتكلف عناء توفير مبالغ مالية كدفعة مقدمة من قيمة الأصل المطلوب²؛
- ✓ توفير درجة عالية من المرونة لإدارة المؤسسة: لأن إجراءات الحصول على الأصل عن طريق الإيجار المالي تتسم بالسهولة والسرعة بحيث يستغرق مدة لا تفوق 30 يوما للإجابة على الطلب وتحقيق العقد، بعكس حالة التمويل عن طريق قرض بنك كلاسيكي³؛
- ✓ التخلص من قيود الاقتراض وتوفير الأموال لاستخدامات أخرى: فعلى عكس الاقتراض بغرض شراء أصل ما، فإن استئجار الأصل لا يعطي الحق للمؤجر في أن يضع قيودا على قرارات الإدارة بشأن الحصول على قروض مستقبلية، أو بشأن إجراء توزيع الأرباح أو استثمار المزيد في أصول ثابتة، ويرجع هذا بالطبع إلى أنه في حالة الإفلاس، يظل من حق المؤسسة المؤجرة استرداد الأصل، كما قد تلجأ المؤسسات الاقتصادية إلى

¹ احمد توفيق بارود، مرجع سابق، ص.ص 25-26.

² عبير الصفدي الطوال، التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2013، ص 40.

³ باديس بوغرة، تقييم قرارات استئجار الأصول الرأسمالية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 12، العدد 21، 2019، ص 426.

اتخاذ قرار التمويل بالاستئجار بهدف توفير الموارد المتاحة لاستخدامات أخرى يصعب تمويلها بقروض بنكية¹؛
 ✓ تحسين صورة الميزانية المالية للمؤسسة أمام المحلل المالي: إن استئجار الأصول الرأسمالية بدل شرائها يسمح
 بتحسين المركز المالي للمؤسسة المستأجرة، حيث يؤدي عدم ظهور الأصل في جانب الأصول بميزانية المؤسسة
 إلى زيادة معدل العائد على الأصول عن مستوى ذلك المعدل، إذا ما تم شراء الأصل، وكذلك زيادة معدل
 دوران الأصول للمؤسسة المستأجرة²؛

✓ تحقيق مزايا ضريبية: حيث تعتبر الدفعات الإيجارية عبئا قابلا للخصم من الوعاء الضريبي، بالإضافة إلى
 التخفيف التدريجي من عبء الرسم على القيمة المضافة، حيث تقسم قيمة هذا الرسم على مدة حياة العقد
 ويتم دفعها من خلال الأقساط الإيجارية³.

● بالنسبة للمؤجر يحقق الإيجار المالي للمؤجر مزايا عديدة من أهمها:

✓ لعل أهم ميزة يحققها الإيجار المالي للمؤجر، والتي كانت أهم أسباب ظهوره، هي انخفاض المخاطر المتعلقة
 بالاستئجار، حيث أن احتفاظ المؤجر بملكية الأصل المؤجر يعطيه ضمان أكبر من أي ضمان آخر توفره له
 أدوات الائتمان الأخرى، وبهذا الشكل يتمكن المؤجر من استرجاع الأصل المؤجر ذاته في حالة إفلاس
 المستأجر، أو في حالة تماطله عن دفع مستحقاته⁴؛

✓ يوفر للمؤجر تدفقا نقديا مستمرا طول فترة التعاقد كما أنه يضمن الحصول على تكلفة الآلات بالإضافة
 إلى تحقيق عائد مناسب فهو يضمن اذن تصريف وتسويق الأصول الضخمة ذات التكلفة العالية بالنسبة
 لمنتجها⁵؛

✓ يجد التأجير قبولاً عاماً من جمهور المستفيدين بحيث يوفر استقراراً للمؤجر في أحوال التضخم والانكماش
 والركود الاقتصادي، بحيث لا يؤثر العنصر الأخير كثيراً على مؤجري المعدات ويجنبهم مخاطره⁶؛

¹ طالي خالد، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة الجزائر)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،
 كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011/2010، ص 121.

² باديس بوغرة، مرجع سابق، ص 426.

³ أمينة بوفرح، مرجع سابق، ص 72.

⁴ صونبا عابد، التمويل التأجيري في المصارف الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والإدارة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة الأمير
 عبد القادر، قسنطينة، 2006/2005، ص 74.

⁵ احمد توفيق بارود، مرجع سابق، ص 31.

⁶ أحمد توفيق بارود، المرجع السابق، ص 31.

- ✓ توفر شروط العقد مرونة كبيرة بين المؤجر والمستأجر حيث يمكن للمؤجر اختيار العميل الذي تتوافق احتياجاته مع طبيعة الخدمة التي يقدمها¹؛
- ✓ الحصول على بعض المزايا الضريبية التي توفرها له بعض القوانين السائدة، وهي نسبة من الأصول المستثمرة تخضع من إجمالي الضرائب المستحقة عليه وليس من الوعاء الضريبي².

● بالنسبة للاقتصاد الوطني

- للإيجار المالي مزايا بالنسبة للاقتصاد الوطني نوجزها على النحو التالي:³
- ✓ تعمل عقود الإيجار المالي على دفع عجلة الاقتصاد إلى الامام، إذ أنه بتوفيره التمويل الكامل للمشروعات الإنتاجية بنسبة 100% يساعد على زيادة عدد تلك المشروعات وخلق فرص عمل جديدة وبالتالي وجود منافسة بين المؤسسات مما يؤدي إلى زيادة جودة المنتجات؛
- ✓ إن نظام الإيجار المالي يضيف على الاقتصاد الوطني نوع من التطوير والتحديث، من خلال ما يقوم به من تنشيط الاستثمارات المنتجة؛
- ✓ مساعدة الشركات المتعثرة بسبب عدم قدرتها على تجديد ما تستخدمه من أصول إنتاجية بأصول أحدث تكنولوجيا على القيام من عثرتها عن طريق تلك الآلات الحديثة مما يمكنها ملاحقة التطورات التكنولوجية بأقل التكاليف؛
- ✓ تحسين ميزان المدفوعات في حالة الإيجار المالي الدولي حيث أنه في حالة الحصول على الأصول الإنتاجية من شركات أجنبية بنظام الإيجار المالي يقتصر الأمر على تحويل القيمة الإيجارية فقط إلى الخارج، في حين أنه في حالة شراء تلك الأصول عن طريق الاستيراد من الخارج يتم تحويل كامل قيمة الأصل الرأسمالي للخارج.

ثانيا: عيوب الإيجار المالي:

على الرغم من تعدد المزايا الخاصة بالإيجار المالي، إلا أن هناك عيوب تحيط به من أهمها:⁴

¹ أمينة بوفرح، مرجع سابق، ص 72.

² أمينة بوفرح، المرجع السابق، ص 72.

³ حميدي أحمد سعيد، محاسبة عقود الإيجار التمويلي ودوره في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية (دراسة حالة تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية المسيلة)، رسالة مقدمة لنيل ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة (2)، 2013/2014، ص 26.

⁴ فتح محمد عمر المحضار، محاسبة عقود الإيجار (دراسة تطبيقية في شركة طيران الخطوط الجوية اليمنية)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2004/2005، ص 63.

- ✓ إن الحصول المستأجر على منافع ضريبية وتحمل المؤجر تكلفة التقادم تجعل من الإيجار المالي بديلا أكثر غلاء، حيث تزيد أقساط الاستئجار في النهاية عن ثمن الأصل في حالة شراءه؛
- ✓ قد ترغب الشركة المستأجرة في إدخال تحسينات فنية على الأصل المستأجر لمواكبة الإنتاج ولكن لا تستطيع فعل ذلك بسبب عدم موافقة المؤجر؛
- ✓ إذا تقادم الأصل فنيا بسبب التطورات التكنولوجية وأصبح غير مجدي استعماله اقتصاديا فإن المستأجر لا يستطيع إلغاء العقد ويكون ملتزما بدفع باقي أقساط مدفوعات الإيجار السنوية خلال المدة المتبقية من فترة الاستئجار.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي

كانت المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار المالي في المخطط المحاسبي الوطني تعتمد على مبدأ الملكية القانونية، أما الآن فالنظام المحاسبي المالي أخذ بمبدأ تغليب الجوهر الاقتصادي على الواقع القانوني، سنتطرق في هذا المطلب إلى بعض مصطلحات متعلقة بالإيجار المالي وإلى معالجته المحاسبية لدى كل من المستأجر والمؤجر.

أولا: مصطلحات مرتبطة بعقد الإيجار المالي:

يقدم الجدول التالي المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بالإيجار المالي:

الجدول رقم(01): مصطلحات مرتبطة بعقد الإيجار المالي

المصطلح	مفهومه
معدل الفائدة الضمني	هو سعر الخصم (معدل التحيين) عند بدأ عقد الإيجار الذي يجعل مجموع القيمة الإجمالية للدفعات الدنيا للإيجار والقيمة المتبقية غير المضمونة مساويا للقيمة العادلة للأصل المؤجر.
معدل الاقتراض الهامشي	هو المعدل الذي يمكن أن يدفعه المستأجر في عقد الإيجار مشابه أو أنه السعر الذي كان سيتحمله المستأجر عند بدأ عقد الإيجار لغرض اقتراض المال من أجل شراء الأصل على مدى فترة مماثلة وبنفس الضمان.
الإيجار المحتمل المشروط	هو ذلك الجزء من دفعات الإيجار غير محددة المبلغ ولكنه مبني على عدة عوامل باستثناء مجرد مرور الوقت مثال: النسبة المتوقعة للمبيعات مقدار الاستعمال، مؤشرات السعر أسعار الفائدة في السوق.
مدة عقد الإيجار	هي الفترة غير القابلة للإلغاء التي تعاقدها فيها المستأجر لاستئجار الأصل بالإضافة إلى أي فترات أخرى يكون فيها للمستأجر حق اختيار الاستمرار في استئجار الأصل مقابل دفعة أخرى.

<p>ويتم التمييز هنا بين كل من العمر الاقتصادي والعمر النافع كآليتي: العمر الاقتصادي: هو الفترة التي من المتوقع من خلالها أن يكون الأصل قابلا للاستعمال اقتصاديا من قبل مستخدم واحد أو أكثر؛ العمر النافع: هي الفترة الباقية المقدرة من بدأ مدة عقد الإيجار دون أن تحددها مدة عقد الإيجار والتي يتوقع خلالها أن تستهلك المؤسسة المنافع الاقتصادية للأصول؛</p>	<p>عمر عقد الإيجار</p>
<p>بالنسبة للمستأجر: ذلك الجزء من القيمة المتبقية المضمونة من قبل المستأجر أو من قبل طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر (قيمة الضمان هي الحد الأعلى من المبلغ الذي يمكن في أي حال أن يصبح مستحق)؛ بالنسبة للمؤجر: ذلك الجزء من القيمة المتبقية المضمونة من قبل المستأجر أو من قبل طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر والذي هو قادر على الوفاء بالالتزامات بموجب الضمان.</p>	<p>القيمة المتبقية المضمونة</p>
<p>هي ذلك الجزء من قيمة الأصل غير المؤجر والذي لا يضمن المؤجر تحقيقه أو مضمونة فقط من قبل طرف له علاقة بالمؤجر.</p>	<p>القيمة المتبقية غير المضمونة</p>
<p>تمثل القيمة البيعية للأصل المستأجر في سوق حرة بين المؤجر والمستأجر دون ضغط من أحدهما على الآخر وتعتبر القيمة السوقية نفسها القيمة الباقية المقدرة للأصل المؤجر¹.</p>	<p>القيمة السوقية للأصل المستأجر (القيمة العادلة)</p>
<p>هي المبالغ التي يدفعها المستأجر طيلة مدة عقد الإيجار باستثناء بدل الإيجار المحتمل المشروط وتكاليف الخدمات والضرائب التي سيقوم المؤجر بدفعها واستردادها بالإضافة إلى ما يلي: بالنسبة للمستأجر: أية مبالغ مضمونة من قبله أو من قبل طرف مرتبط به؛ بالنسبة للمؤجر: أي مبلغ للقيمة المتبقية المضمونة له من قبل أيا من: المستأجر، طرف مرتبط بالمستأجر، طرف ثالث مستقل وقادر ماليا على الوفاء بهذا الضمان، غير أنه إذا كان الأصل بسعر يتوقع أن يكون بدرجة كافية من القيمة العادلة للأصل في التاريخ الذي يمكن فيه ممارسة هذا أي عند بدأ عقد الإيجار فإن الحد الأدنى من دفعات الإيجار يشمل الحد الأدنى من المبالغ المستحقة الدفع طيلة مدة عقد الإيجار بالإضافة إلى الدفعات المطلوبة لممارسة حق الخيار هذا.</p>	<p>الحد الأدنى لدفعات الإيجار</p>
<p>حق من حقوق المستأجر بموجب عقد الإيجار يمنح المستأجر حق شراء الأصل في نهاية العقد بسعر يكون منخفضا عن القيمة السوقية المتوقعة للأصل</p>	<p>خيار حق الشراء</p>

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على:

- تقررات يزيد وعمامرة ياسمينه، تقييم صيغ التمويل الحديثة في المؤسسة الاقتصادية (المعالجة المحاسبية للتمويل التأجيري نموذجاً في المؤسسة الوطنية لمناجم الفوسفات بولاية تبسة)، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، جامعة بن يوسف بن خدة، المجلد 34، العدد 02، 2020، ص 429.
 - لخضر علاوي، معايير المحاسبة الدولية دروس وتطبيقات محلولة، دار النشر الأوراق الزرقاء العالمية، الجزائر، 2012، ص، ص 189، 190.
- من الجدول السابق نلاحظ أن هناك العديد من المصطلحات والمفاهيم المرتبطة بعقود الإيجار المالي والتي تجعله مميزا ومختلفا عن باقي العقود.

ثانيا: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي بالنسبة للمستأجر حسب النظام المحاسبي المالي:

يُدرج الأصل المستأجر في حسابات أصول الميزانية بقيمته العادلة، أو قيمته المحينة للدفعات الدنيا بمقتضى الإيجار، إذا كانت هذه الأخيرة أقل ثمنا يدرج التزام دفع الإيجارات المستقبلية بنفس المبلغ في حسابات الخصوم وبما أن العنصر مسجل وكأنه تثبت فإنه تنطبق عليه كل الأحكام المتعلقة بالتثبيات¹:

- سيكون هنا اهتلاك وفقا لممارسات المؤسسة بالنسبة للعناصر المماثلة؛
- القيام بعملية التقييم الدورية؛
- عند التنازل أو خروج الأصل يتم معالجته كأنه عنصر ملك للمؤسسة.

وبهذا يظهر الأصل موضوع إيجار مالي في أصول المستأجر بأضعف مبلغ بين القيمة الحقيقية للأصل المؤجر والقيمة المحينة للمدفوعات الدنيا المنصوص عليها في العقد (وهذه المدفوعات الدنيا تندرج فيها القيمة المحينة لإعادة الشراء في نهاية الإيجار هذا إذا كان هناك يقين معقول عند إبرام العقد بأن خيار الشراء يكون مرفوعا) تحدد القيمة المحينة بالمعدل الضمني للعقد وإن لم يوجد فبمعدل فائدة الاقتراض الهامشي².

- دخول الأصل تحت مراقبة المستأجر: يسجل الأصل المؤجر في أصول المؤسسة بمجرد وضعه تحت مراقبة المستأجر، يسجل هذا الأصل محاسبيا كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم(02): دخول الأصل تحت مراقبة المستأجر

رقم الحساب		تاريخ/حياسة	المبالغ	
مدین	دائن	البيان	مدین	دائن
2x		ح/ التثبيات	XXX	
	167	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار- التمويل دخول الملك تحت مراقبة المستأجر		XXX

المصدر: هوام جمعة، المحاسبة المعقدة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد ومعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2010/2009، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص180.

¹ هوام جمعة، المصدر السابق، ص 180.

² القرار المؤرخ في 12 يوليو 2008 المتعلق بقواعد التقييم المحاسبي ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 19، ص 58.

من الجدول السابق نستخلص أن الأصل المؤجر سجل لدى المستأجر في الجانب المدين لأحد الحسابات الفرعية للحساب 2، مقابل جعل الحساب 167 "الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل" دائنا.

- **تسديد دفعات إيجار المالي:** عند تسديد دفعات الإيجار المالي والمصاريف المالية حسب الاتفاق يكون التسجيل المحاسبي لها كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم(03): تسديد دفعات الإيجار المالي

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
XXX	XXX	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل	512	167
	XXX	ح/ الدولة-الرسم على رقم الاعمال TVA		4456
	XXX	ح/ أعباء الفوائد		661
		ح/ بنوك حسابات جارية		
		تسديد المستحقات الدورية		

المصدر: الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص 58.

حسب الجدول السابق عند تسديد المستحقات الدورية يسجل الحساب 167 "الديون المترتبة على عقد الإيجار التمويل" بقيمة مبلغ القسط والحساب 661 "أعباء الفوائد" في الجانب المدين، مقابل الحساب 512 "بنوك حسابات جارية" في الجانب الدائن.

- **إثبات قسط الاهتلاك وخسائر القيمة:** ومن ناحية أخرى فإن الأصل يعالج عقب إدراجه الأصلي في الحسابات مثل باقي تثبيات المؤسسة من خلال إثبات الاهتلاك عن مدة الانتفاع وإثبات خسارة القيمة عند الاقتضاء كما هو موضح في الجدولين التاليين:¹

الجدول رقم(04): اثبات قسط إهلاك الأصل

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
XXX	XXX	ح/المخصصات الإهلاكات والمؤونات وخسائر القيمة	28xx	681
		ح/ إهلاك التثبيات العينية الأخرى-معدات و أدوات-		
		اثبات قسط إهلاك الأصل		

المصدر: الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص 58.

¹ الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص 58.

يظهر الجدول السابق الاهتلاك السنوي للأصل المؤجر يجعل الحساب 681 " مخصصات الاهتلاكات والمؤونات
وخسائر القيمة " مدينا وأحد الحسابات الفرعية للحساب 28 دائنا.

الجدول رقم(05): اثبات خسائر قيمة

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
XXX	XXX	ح/المخصصات الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيم ح/ خسائر قيمة عن التثبيتات العينية الأخرى-معدات وادوات-	29xx	681

المصدر: الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص 58.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن في حالة تسجيل خسارة قيمة للأصل المؤجر يجعل الحساب 681 " مخصصات
الاهتلاكات والمؤونات وخسائر القيمة " مدينا وأحد الحسابات الفرعية للحساب 29 دائنا.

- رفع أو عدم رفع خيار الشراء عند انقضاء مدة العقد:

كما ذكرنا سابقا أنه في هذا النوع من عقود الإيجار المالي حق المستأجر في الاحتفاظ بالتثبيت أو عدم الاحتفاظ به،
ولهذا عند التسجيل المحاسبي نراعي هاتين الحالتين:

✓ **حالة رفع خيار الشراء:** إذا قرر المستأجر الاحتفاظ بالأصل، وكان عليه أن يدفع لذلك استحقاقا أخيرا يوافق

تعاقديا رفع خيار الشراء، فإن مبلغ هذا الاستحقاق الأخير يجب أن يوافق رصيد حساب الديون عن عقد الإيجار،
ويأتي تسديد هذا الاستحقاق لتصفية هذا الحساب الخاص بالديون، ويكون التسجيل المحاسبي كما هو موضح

في الجدول التالي:

الجدول رقم(06): حالة رفع خيار الشراء

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
XXX	XXX	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل ح/ بنوك حسابات جارية الاحتفاظ بالأصل	512	167

المصدر: عبد الرحمن عطية، مرجع سابق، ص 177.

يظهر الجدول السابق التسجيل المحاسبي لدى المستأجر لعقد الإيجار المالي عند انقضاء مدة العقد وذلك في حالة ما قرر المستأجر الاحتفاظ بالأصل، حيث يجعل الحساب 167 "ديون مرتبطة بعقد إيجار - تمويل" مدينا و الحساب 512 "بنوك حسابات جارية" دائنا.

✓ **حالة عدم رفع خيار الشراء:** إذا لم يرفع المستأجر خيار الشراء فإن الأصل يرجع إلى المؤجر ويتم إخراجه من أصول المستأجر، هذا الخروج عديم القيمة يجب ألا ينجر عنه فائض قيمة أو ناقص قيمة للمستأجر لأن مدة اهتلاك الأصل تكون هي نفسها مدة الإيجار، والجدول الموالي يوضح التسجيل المحاسبي لهذه الحالة:

الجدول رقم (07): حالة عدم رفع خيار الشراء

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
XXX	XXX	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل ح/ استرجاعات عن خسائر القيم والمؤونات تسجيل عدم الاحتفاظ بالأصل	781	167

المصدر: لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية سير الحسابات وتطبيقاتها، دار الصفحات الزرقاء للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص134.

نلاحظ من خلال الجدول السابق في حالة عدم احتفاظ المستأجر بالأصل المؤجر تتم تصفية حساب الديون 167 "الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل" المطابقة باعتماد الجانب الدائن للحساب 78 "الاسترجاعات عن خسائر القيم والمؤونات".

ثالثا: المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي بالنسبة للمؤجر حسب النظام المحاسبي المالي:

ينبغي على المؤجرين الاعتراف بالأصول التي هي في حوزتهم بموجب عقد إيجار تمويلي في ميزانياتهم وعرضها كذمة مدينة بمقدار مبلغ مساوي لصافي الاستثمار في عقد الإيجار، وطبقا لعقد الإيجار المالي يتم بشكل ضمني تحويل جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية القانونية من قبل المؤجر، وهكذا فان دفعة الإيجار المستحقة القبض تعامل من قبل المؤجر على انها سداد للمبلغ الأصلي ودخل تمويلي لتعويض ومكافأة المؤجر عن استثماره وخدماته¹.

¹شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، ج2، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2009، ص112.

- التسجيل المحاسبي لدى المؤجر غير الصانع أو غير الموزع للأصل المؤجر:

عند شراء المؤجر للأصل من المورد وتسليمه للمستأجر فإن القيمة الحقيقية للأصل المؤجر تسجل كدين كما يوضحه

الجدول التالي:

الجدول رقم(08): إثبات شراء الأصل المؤجر وتسليمه للمستأجر

المبالغ		تاريخ الحيازة	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	XXX	ح/القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل		274
XXX		ح/ موردو التثبيتات	404	
XXX		ح/ بنوك والحسابات الجارية	أو 512	
: إثبات شراء الأصل المؤجر وتسليمه للمستأجر				

المصدر: عبد الرحمان عطية، مرجع سابق، ص 180.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه يظهر مبلغ الأصل المؤجر ضمن التثبيتات المالية بالحساب 274 ديون على عقود إيجار التمويل في الجانب المدين، مقابل حساب موردو التثبيتات أو حساب بنوك والحسابات الجارية دائنا.

- اثبات تحصيل دفعة الدين: الجدول التالي يوضح التسجيل المحاسبي لدفعة تحصيل الدين:

الجدول رقم(09): تحصيل الدفعة الأولى للإيجار المالي

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	XXX	ح/ بنوك الحسابات الجارية		512
XXX		ح/القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل	274	
XXX		ح/عائدات الديون والحسابات الدائنة	763	
تحصيل الدفعة الأولى للإيجار المالي				

المصدر: عبد الرحمن عطية، مرجع سابق، ص 181.

يظهر الجدول السابق أن دفعة تحصيل الدين توزع إلى جزأين:

- جزء يمثل تحصيل الدين المترتب عن تأجير المعدات، حيث نجعل حساب 512 مدينا وحساب 274 دائنا.
- اما الجزء الثاني فيمثل الفوائد المالية المحصلة والمترتبة عن الدين، حيث نجعل حساب 512 مدينا والحساب 763 عائدات الديون والحسابات الدائنة، دائنا.

وينفس الأسلوب نسجل قيود تحصيل الدفعات في نهاية السنوات معتمدين على جدول اهتلاك القرض.

- التسجيل المحاسبي لدى المؤجر الصانع أو الموزع للملك المستأجر:

تسجل العملية مثل اية عملية بيع المنتجات كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(10): إثبات تأجير الأصل وتسليمه

المبالغ		التاريخ	رقم	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
XXX	XXX	ح/ القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل ح/المبيعات من البضائع والمنتجات تأجير الأصل	70	274
XXX	XXX	ح/منتجات مصنعة تسليم الأصل	355	724

المصدر: عبد الرحمن عطية، المرجع السابق، ص183.

من خلال الجدول السابق نستخلص أن عند تأجير الأصل يسجل الحساب 274 "القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل" مدينا مقابل الحساب 70 (أي 700 أو 701) دائنا بسعر البيع العادي للمعدات المؤجرة، وهكذا فإن الربح أو الخسارة الناتجة عن عملية البيع ستظهر في حساب النتيجة للدورة الحالية، ونلاحظ أنه عند تسليم المعدات يتم إثبات تغير المخزون من المنتجات التامة بجعل الحساب 724 "تغير المخزون" مينا، مقابل الحساب 355 "منتجات مصنعة" دائنا.

- اثبات تحصيل الدفعة: يكون التسجيل المحاسبي لتحصيل الدفعة كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم(11): اثبات تحصيل الدفعة

المبالغ		التاريخ	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
XXX	XXX	ح/ بنوك الحسابات الجارية ح/ القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل ح/عائدات الديون وحسابات دائنة تحصيل الدفعة	763 274	512

المصدر: عبد الرحمن عطية، مرجع سابق، ص 183.

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن عند استلام المؤجر الدفعات يسجل في الجانب الدائن كل من الحساب 274 "القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل" بقيمة مبلغ القسط والحساب 763 "عائدات الديون وحسابات دائنة" بقيمة مبلغ عائدات المالية، وفي الجانب المدين يسجل الحساب 512 "بنوك حسابات جارية" بمبلغ الدفع كاملا.

المطلب الثالث: المعالجة الجبائية لعقود الإيجار المالي

لم يغفل المشرع الجزائري عن تنظيم التعامل بعقود الإيجار التمويلي قصد تسهيل استخدامه، إذ يعتبر الجانب الجبائي مهمة في عملية الإيجار المالي، فمختلف التدابير القانونية المنصوص عليها في هذا الإطار قد تشكل عنصرا جاذبا للمتعاملين الاقتصاديين تدفعهم إلى اختيار عقد الإيجار المالي كوسيلة لتمويل استثماراتهم.

أولا: النصوص القانونية الجبائية المنظمة لعقود الإيجار المالي

أقر المشرع الجزائري جملة من التدابير في قوانين المالية وقوانين المالية التكميلية يمكن تلخيصها في الجدولين المواليين:

الجدول رقم (12): التدابير الجبائية لعقود الإيجار المالي قبل النظام المحاسبي المالي

المرجع	التدابير الجبائية
قانون المالية 1994، الجريدة الرسمية رقم 1993/88	- تستفيد المؤسسة المؤجرة من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة في حالة عقد الإيجار المالي.
قانون المالية 1994، الجريدة الرسمية رقم 1995/82	- تعفى العقود المتعلقة بالعقارات في إطار عقد الإيجار المالي من رسم الإشهار العقاري؛ - يمكن للمؤجر مالك الأصل تطبيق الإهلاك على الأصول محل عقد الإيجار وبحق للمستأجر تخفيض الإيجارات التي يدفعها للمؤجر من الربح الخاضع للضريبة؛ - في إطار الإيجار المالي الدولي تضاف الأرباح الناتجة عن الصرف إلى الإيرادات في نهاية الدورة وتخضع للضريبة على الأرباح.
قانون المالية 2001، الجريدة الرسمية رقم 2000/80	- تخفيض وعاء الاقتطاع من المصدر إلى 60% على مبالغ الإيجارات المدفوعة بموجب عقد إيجار مالي دولي للأشخاص غير المقيمين في الجزائر؛
قانون المالية التكميلي الجريدة الرسمية 2001، 2001/38	- تستفيد الأصول التي اقتناها المؤجر من المزايا الضريبية المنصوص عليها في المرسوم التشريعي رقم 92-12 المؤرخ في 1993/10/15 المتعلق بترقية الاستثمار؛ - تعفى مؤسسات الإيجار المالي من الرسم على النشاط المهني (TAP)؛ - يمكن للمؤسسة المستأجرة تطبيق الإهلاك الخطي أو الإهلاك المتناقص على الأصول الثابتة غير المنقولة طول مدة عقد الإيجار المالي.
قانون المالية 2003، الجريدة الرسمية رقم 2003/83	- تستفيد المعدات المتعلقة بإنجاز الاستثمار والتي تم اقتنائها عن طريق عقد الإيجار المالي من الامتيازات الجبائية المنصوص عليها في الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار كإعفاء من TVA، IRG، IBS.
قانون المالية 2004، الجريدة الرسمية رقم 2003/83	- الإعفاء من رسم الإشهار العقاري (TF) بالنسبة للعقود المتعلقة باقتناء العقارات الموجهة لتمويل الاستثمارات، والتي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون رقم 03-11 المؤرخ في 2003/08/26 المتعلق بالنقد والقرض.
قانون المالية 2006، الجريدة الرسمية رقم 2005/85	- تطبيق نظام الإهلاك الخطي وفقا للمعاملات التالية: تطبيق معدل 1,5 بالنسبة للاهلاك الخطي للتجهيزات المستغلة في شكل إيجار مالي والتي لا تفوق مدة اهتلاكها المالي 5 سنوات، باستثناء المنقولات وعتاد المكاتب والسيارات السياحية، يصبح هذا المعامل 2 عندما تفوق مدة اهتلاك العتاد 5 سنوات وتقل عن 10 سنوات أو تعادلها، ويكون 2,5 عندما تفوق مدة الإهلاك 10 سنوات وتقل عن 20 سنة أو تعادلها؛ - إلغاء (TVA) من الأصول المتنازل عنها في إطار عقد الإيجار المالي.
قانون المالية التكميلي الجريدة الرسمية 2009، 2009/44	- تعفى من TVA الإيجارات المدفوعة في إطار عقد إيجار مالي للعتاد الزراعي المنتج في الجزائر إلى غاية 2018/12/31، ويتوقف ذلك على تسليم المؤجر نسخة عن عقد الإيجار ووثيقة تبين مصدر العتاد إلى المصالح الجبائية.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على القوانين المالية.

الجدول رقم(13): التدابير الجبائية لعقود الإيجار المالي بعد النظام المحاسبي المالي

المرجع	التدابير الجبائية
قانون المالية التكميلي 2010، الجريدة الرسمية رقم 2010/49	في إطار عمليات عقد الإيجار المالي وبصورة استثنائية إلى غاية 2012/12/31 يستمر: - يستمر المؤجر بممارسة الحق في اهتلاك الملك محل عقد الإيجار المالي باعتباره المالك القانوني؛ - المستأجر وهو المالك الاقتصادي للملك محل العقد بمفهوم المقاييس الجديدة للمحاسبة، في خصم الإيجارات المسددة إلى المؤجر من الربح الخاضع للضريبة إلى غاية نهاية الاستحقاقات المذكورة.
قانون المالية 2012 الجريدة الرسمية رقم 2011/74	تستفيد اقتناءات التجهيزات التي ينجزها المقرضون الإيجاريون في إطار عقد البيع الإيجاري المالي المبرم مع المقاول المستفيد من الامتيازات المنصوص عليها في الامر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار من الامتيازات التالية: - الاعفاء من الحقوق الجمركية بالنسبة للسلع غير المستنثة، المستوردة والداخلية مباشرة في انجاز الاستثمار؛ - الاعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل الاقتناءات العقارية المحققة في إطار الاستثمار المعني.
قانون المالية 2014 الجريدة الرسمية رقم 2013/68	دون الاخلال بالنظام المحاسبي المالي، يعد المؤجر جبائيا مالك للعين المؤجرة في عمليات الاعتماد الإيجاري التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية وشركات القرض الإيجاري، ويتعين عليه تسجيله كأصل ثابت ويطبق عليه الاهتلاك الجبائي على أساس الاهتلاك المالي للقرض الإيجاري، وتسجل مبالغ الإيجار المقبوضة كنتاج؛ يعد المستأجر جبائيا مستأجرا للعين المؤجرة، وتسجل المبالغ التي يدفعها المستأجر لصالح المؤجر كتكلفة.
قانون المالية التكميلي 2015 الجريدة الرسمية رقم 2015/40	بالنسبة لعقود القرض الإيجاري المالي يسدد المقرض المستأجر الرسم المستحق.
قانون المالية 2017 الجريدة الرسمية رقم 2016/77	لا تدخل في مكونات الأساس الخاضع للضريبة فوائض القيم المحققة عند تنازل المقرض المستأجر أو المقرض المؤجر عن عقار في إطار عقد قرض إيجاري.
قانون المالية 2018، الجريدة الرسمية رقم 2017/76	تعفى من رسم الإشهار العقاري العقود المتعلقة باقتناء العقارات من قبل البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة لأحكام الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، في إطار الإيجاري العقاري، أو أي قرض عقاري مشابه له وموجه لتمويل الاستثمارات المنجزة من قبل المتعاملين الاقتصاديين، للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الفلاحي أو لممارسة مهنة حرة.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على القوانين المالية.

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ أن الجزائر قامت بسن عدة قوانين جبائية منظمة لعقود الإيجار المالي من سنة 1994 إلى يومنا هذا وذلك لسد الفراغ القانوني من جهة وترقية هذا النوع من العقود من جهة أخرى، إلا أن كل هذه التغيير لا يتماشى مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي.

ثانيا: سياسة الإيجار المالي في ظل التشريع الجبائي:

يعتبر المناخ الاستثماري وتشجيع رأس المال الوطني المحلي والأجنبي للمساهمة في مشاريع التنمية الاقتصادية وتوسع المؤسسات إحدى الركائز الأساسية لمواصلة الإصلاح الاقتصادي بالجزائر من أجل تحقيق مستويات مرتفعة من الرفاهية الاقتصادية والإنتاجية، وقد بذلت الجزائر جهودا معتبرة لتهيئة البيئة المناسبة للاستثمار والتوسع من خلال إصدار عدة قوانين وتشريعات مرتبطة بذلك، وإنشاء هيئات مكلفة بتطوير ودعم الاستثمار وترقيته، فكلما قام الاستثمار بتقديم فائدة للاقتصاد الوطني عظمت أهمية المزايا المقدمة له، هذه المزايا تتنوع حسب تركز وطبيعة الاستثمار، وهي منظمة عن طريق ثلاثة أساليب، هي:¹

- **التنظيم العام:** يخص مشاريع الاستثمار المحصورة خارج المناطق الواجب النهوض بها، مزاياها تشمل:

- **مرحلة تركيب المشروع:** تستفيد شركة الإيجار المالي والمؤسسة المستأجرة من:
 - ✓ إعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات الغير مستبعدة؛
 - ✓ إعفاء من الرسوم الجمركية على السلع المستوردة غير مستبعدة وإعفاء من رسوم نقل الاقضاء العقاري.
- **مرحلة الاستغلال:** تستفيد شركة الإيجار المالي والمؤسسة المستأجرة من:
 - ✓ إعفاء لمدة 3 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)؛
 - ✓ إعفاء لمدة 3 سنوات من الرسم على النشاط المهني (TAP).

- **التنظيم الخاص:** تخص مشاريع الاستثمار المحصورة في المناطق الواجب النهوض بها، حيث تستفيد من المزايا التالية:

- **مرحلة بداية المشروع:** تستفيد شركة الإيجار المالي والمؤسسة المستأجرة من:
 - ✓ إعفاء من الرسوم الجمركية على التجهيزات المستوردة؛
 - ✓ إعفاء من رسوم نقل الاقضاء العقاري؛
 - ✓ إمكانية أخذ الحكومة على عاتقها بشكل جزئي أو كلي النفقات الخاصة بأعمال البنية التحتية اللازمة لتحقيق الاستثمار.
- **مرحلة الاستغلال:** تستفيد شركة الإيجار المالي والمؤسسة المستأجرة من:
 - ✓ إعفاء لمدة 10 سنوات من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)؛

¹ معراج هواري وحاج سعيد عمر، التمويل التجاري المفاهيم والأسس، ط1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص133-134.

✓ إعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم على النشاط المهني (TAP)؛

✓ إعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري (TF)؛

✓ إمكانية التمييز بمزايا أخرى (تأجيل الحسائر ومدة الاهتلاك).

- **التنظيم المتعلق:** يخص مشاريع الاستثمارات لشركة الإيجار المالي أو المؤسسة المستأجرة التي تقدم فائدة

استثنائية للاقتصاد الوطني، حيث تستفيد من المزايا التالية:

● **مرحلة بداية المشروع:** خلال 5 سنوات على الأكثر:

✓ إعفاء من الرسوم والضرائب والاقطاعات الضريبية الأخرى على السلع والخدمات المستوردة من

الخارج أو المشتريات محليا؛

✓ إعفاء من الرسم الخاص بنقل الاقضاء العقاري والإشهار القانوني؛

✓ إعفاء من رسوم التسجيل؛

✓ إعفاء من الرسم العقاري.

● **مرحلة الاستغلال:** خلال 10 سنوات على الأكثر:

✓ إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS)؛

✓ إعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP).

ثالثا: المزايا الجبائية لعقود الإيجار المالي في الجزائر

تستفيد عقود الإيجار المالي من المزايا الجبائية الآتية:¹

- **في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات**

✓ لا تدخل فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن عنصر من عناصر الأصول من طرف المقرض المستأجر للمقرض

المؤجر في إطار عقد القرض الإيجاري من نوع ليزباك ضمن الأرباح الخاضعة للضريبة (قانون المالية 2008)؛

✓ لا تدخل فوائض القيمة الناتجة عن إعادة التنازل عن عنصر من عناصر الأصول من طرف المقرض المؤجر

للمقرض المستأجر بعنوان نقل الملكية لهذا الأخير ضمن الأرباح الخاضعة للضريبة. (قانون المالية 2008)؛

✓ يتم تطبيق تخفيض يقدر ب 60% على المبالغ المدفوعة بعنوان الإيجارات بموجب عقد الاعتماد الإيجاري الدولي،

لأشخاص غير مقيمين بالجزائر (قانون المالية 2001)؛

¹ الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، عبر الرابط التالي <https://www.mfdgi.gov.dz/> ، يوم 2020/08/15 على الساعة 14:19.

- في مجال الرسم على القيمة المضافة:

- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لعمليات الاقتناء التي قامت بها البنوك والمؤسسات المالية في إطار عمليات قرض الإيجار (قانون المالية 2008)؛
- ✓ لا تجرى أية تسوية فيما يخص عمليات التنازل على الأملاك من طرف شركات القرض الإيجاري في حالة رفع حق الاختيار بالموافقة على الشراء لأجل من طرف المستأجر الدائن (قانون المالية 2006)؛
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للإيجار المدفوع كقرض إيجار على التجهيزات الفلاحية والمتعلقة بالقطاع الفلاحي، المصنعة في الجزائر (قانون المالية التكميلي 2009).

- في مجال الرسم على النشاط المهني:

- ✓ لا يدخل ضمن رقم الأعمال المعتمد كقاعدة للرسم على النشاط المهني الجزء المتعلق بتسديد القرض في إطار عقود القرض الإيجاري المالي.

- في مجال حقوق التسجيل:

- ✓ تعفى من حقوق التسجيل عمليات نقل ملكية التجهيزات أو العقارات المهنية التي أعاد المقرض المؤجر التنازل عنها لصالح المقرض المستأجر عند استعمال هذا الأخير حق الخيار بعنوان إعادة التنازل عن طريق قرض الإيجار لفائدة المستفيد منها عند رفع خيار الشراء من طرف هذا الأخير بموجب عملية إعادة التنازل تستفيد الاقتناعات العقارية المحققة في إطار الاستثمار المعني التي ينجزها المقرضون الإيجاريين في إطار عقد البيع الإيجاري المالي المبرم مع المقاول المستفيد من الامتيازات المنصوص عليها في الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار من الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل (قانون المالية 2012).

- في مجال رسم الإشهار العقاري:

- ✓ تعفى من رسم الإشهار العقاري العقود المتعلقة باقتناء العقارات المنجزة من قبل البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة لأحكام الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، في إطار الإيجاري العقاري، أو أي قرض عقاري مشابه له وموجه لتمويل الاستثمارات المنجزة من قبل المتعاملين الاقتصاديين، للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الفلاحي أو لممارسة مهنة حرة.

بالإضافة إلى هذه المزايا، يستطيع المجلس الوطني للاستثمار تقديم تسهيلات أخرى ومزايا إضافية للاستثمارات المحققة في

القطاعات التي تقدم فائدة استثنائية للاقتصاد الوطني.

رابعا: الصعوبات التي تعيق تطور الإيجار المالي في الجزائر

بعد اصدار الأمر رقم 09-96 والنصوص القانونية المتعلقة بعقود الإيجار المالي في المادة 112 من قانون المالية لسنة 1996، بدأت المؤسسات المالية باستخدام هذا النوع من التمويل، ولكن مع مرور الوقت أصبحت هذه المؤسسات تواجه تهديد نمو وتطور الإيجار المالي ومن بين هذه العراقيل تجد:¹

- **صعوبات قانونية:** بالرغم من أن النصوص القانونية والتنظيمات الجبائية سددت الفراغ القانوني للإيجار المالي، إلا أن الفجوات بقيت في هذا القانون، كالنصوص القانونية المتعلقة بطرق وكيفية إشهار عقود الإيجار المالي والتي لم يتطرق إليها المشرع إلى غاية اليوم.

- **صعوبات محاسبية:** قبل سنة 1997 كانت عمليات الإيجار المالي في بنك البركة تعالج محاسبيا كعمليات القرض الكلاسيكية وتسجل في حساب القروض المقدمة للزبائن مثل باقي أنواع القروض الأخرى، لكن مع صدور القانون المتعلق بالإيجار المالي وقانون المالية لسنة 1996، كان البنك مجبرا على إعادة النظر في التسجيل المحاسبي لعقود الإيجار المالي، غياب ثقافة الإيجار المالي في الجزائر جعل الكثير من البنوك تسجل الأصول المؤجرة في إطار عقود الإيجار المالي كاستثمارات مهتلكة على الرغم من وجود القوانين الخاصة بالإيجار المالي.

- **صعوبات جبائية:** تتمثل هذه الصعوبات في:

✓ الإهلاكات تكون قيمتها مرتفعة أو منخفضة إذا كانت مدة الاهتلاك المعدات المؤجرة طويلة أو قصيرة، وفق الحالة أو المدة المتعاقد عليها والتي توافق مدة التعويض، هذا الأخير يطرح مشكل في مجال تسيير الخزينة لمؤسسة الإيجار المالي؛

✓ في عمليات الإيجار المالي تخضع الإيجارات للضريبة على رقم الأعمال، أما في القروض البنكية العادية فالفوائد فقط هي التي تخضع للضريبة المذكورة سلفا؛

✓ يتم تحويل ملكية الأصل من المؤجر إلى المستأجر، إذا كان رفع خيار الشراء من طرف هذا الأخير، وهذا النوع من التمويل يكون باهظا في الغالب إذا كانت المصاريف تسترجع من المستأجر.

¹ أحمد حميدي، الاعتماد الإيجاري وسيلة تنمية متاحة في الجزائر، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسبية بن بوعلوي، الشلف، العدد 17، الجزائر، جانفي 2017، ص 91.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

إن استطلاع الأبحاث والدراسات السابقة من أهم مراحل المنهجية في البحث العلمي، فمن خلالها يمكن التعرف على المساهمات السابقة المتعلقة بالموضوع، ومن خلال هذا المبحث يتم تقسيم الدراسات المتوصل إليها إلى دراسات محلية ودراسات أجنبية، وفي الأخير مقارنة بين هذه الدراسات والدراسة الحالية.

المطلب الأول: الدراسات المحلية

بعد البحث والاطلاع وفي حدود ما توفر لدى الباحثين، قد تم تناول الموضوع في الدراسات المحلية التالية:

أولاً: منال دباح وعبد الحميد حسياني، المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي حسب SCF و IFRS16 عند المستأجر (دراسة حالة مؤسسة أونيفار دتارجون)، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2019.

هدفت هذه الورقة البحثية إلى تبيان كيف تتم المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي لدى المستأجر حسب SCF، وحسب المعيار المحاسبي ifrs 16.

تم تقسيم هذه الورقة البحثية إلى ثلاث عناصر أساسية وهي الإطار النظري للنظام المحاسبي المالي، الإيجار التمويلي، ومحاسبة عقود الإيجار المالي عند المستأجر، حيث تم استعراض أهم ما جاء في النظام المحاسبي بدءاً بالنصوص القانونية التي تبين تطبيقه، كما تعرضت إلى موضوع الإيجار التمويلي من حيث تعريفه وكل ما يهم فيه، وخاصة من جانب المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي لدى المستأجر حسب SCF، وحسب المعيار المحاسبي ifrs 16.

من أهم النتائج المتوصل إليها ضرورة مواكبة التطورات الحاصلة في المجال المحاسبي لعقود الإيجار التمويلي حسب المعيار IFRS16، وهذا من أجل زيادة الشفافية في القوائم المالية لتنفيذ مستعملها بصدق أكثر.

ثانياً: علالي سارة وزغيب مليكة، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة عبد الحميد مهري 2 قسنطينة، المجلد 1، العدد 4، جوان 2017.

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بقرض الإيجار كآلية تمويل مستحدثة تحمل في طياتها العديد من المزايا وكذا التعرف على الأسباب التي تعيق نشاط قرض الإيجار في الجزائر.

تم تقسيم هذه الدراسة إلى محورين تم التطرق في المحور الأول إلى الجانب النظري للإيجار المالي، خصائصه والأطراف المتدخلة في هذه العملية وكذا المزايا التي يوفرها لكل من المؤجر والمستأجر، وفي المحور الثاني تناولت الدراسة الميدانية باستعمال

برنامج spss واقع نشاط قرض الإيجار في الجزائر بغرض عرض وتحليل نتائج المقابلة التي أجريت مع إطارات جميع المؤسسات المانحة لعقود الإيجار المالي.

من بين أهم النتائج المتوصل إليها أن الأسباب التي تحد من نجاح وتطور قرض الإيجار في الجزائر تتمحور إلى نقطتين أساسيتين الأولى أن طريقة تقديمه وتطبيقه تفقده أهم خصائصه ومزاياه الاصلية وتجعله أقرب إلى البيع بالتقسيط مما يؤثر على رغبة الزبائن في استخدامه كمنتج تمويلي والنقطة الثانية تتعلق بوجود العديد من المعوقات الداخلية والخارجية والتشريعية والتنظيمية التي تقيد نشاط شركات قرض الإيجار وتحد من نجاحها.

ثالثا: حميدي أحمد سعيد، محاسبة عقود الإيجار التمويلي ودوره في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية (دراسة حالة تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية المسيلة)، رسالة مقدمة لنيل ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة (2)، 2013/2014.

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بعقد الإيجار التمويلي كأحد وسائل التمويل في الجزائر والتعرف على المعالجات المحاسبية الخاصة بعقد الإيجار التمويلي من الناحية النظرية والعملية في الجزائر، وكذلك التعرف على المزايا الضريبية والجبائية التي جاء بها المشرع، بالإضافة إلى بيان مدى أهمية عقود الإيجار التمويلي في تمويل المؤسسة الاقتصادية.

قسمت الدراسة إلى ثلاثة فصول، الفصل الأول تطرق إلى دراسة مالية ومحاسبية لعقود الإيجار التمويلي، أما الفصل الثاني تطرق إلى الإيجار التمويلي في الجزائر، من خلال الفصلين تم وصف تقنية الإيجار التمويلي من كل الجوانب المالية المحاسبية والقانونية وتحليلها، وتناول الفصل الثالث دراسة حالة تمويل عن طريق عقد الإيجار التمويلي في تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية المسيلة.

من بين اهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- الإيجار التمويلي وسيلة حديثة للتمويل تلي حاجات الاستثمار خاصة بالنسبة للمؤسسات التي لا يمكنها تقديم ضمانات كبيرة للمؤسسات المقرضة من أجل الحصول على التمويل اللازم؛
- سرعة التمويل التي تتميز بها عقود الإيجار التمويلي تمكن المؤسسة من مواكبة التطور التكنولوجي وخاصة في المجالات التي تتسم بالحركة التكنولوجية السريعة والتي لا تقبل أي تعطيل أو انتظار لتجديد الاستثمارات؛
- يمكن للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية أن تستفيد من المزايا الجبائية والجمركية المقدمة في إطار الإيجار التمويلي وتطوير وتحديث معداتها ومن ثم النهوض بالاقتصاد الكلي ودفع عملية التنمية؛

- يعتبر الإيجار التمويلي وسيلة مهمة للحصول على معدات متطورة ومرتفعة الثمن من الخارج في إطار الإيجار التمويلي الدولي والاستفادة من الامتيازات الجمركية المغربية.
- ومن خلال النتائج تم اقتراح التوصيات التالية:
- تشكيل مجموعة من الخبراء المحاسبين والأساتذة الجامعيين المختصين في مجال المحاسبة يقومون على وضع معايير محاسبية خاصة واضحة تتلاءم والبيئة الجزائرية ولاسيما فيما يتعلق بعقد الإيجار التمويلي؛
- ضرورة الاهتمام بشركات الإيجار التمويلي بمنح جميع التسهيلات والتحفيزات التي تشجع على زيادة عدد هذه الشركات؛
- تشكيل دورات وملتقيات علمية وتكوينية للتقريب بين وجهات نظر المهنيين والأكاديميين للوقوف عند اهم المشاكل التي يمكن أن تعيق زيادة حجم الإيجار التمويلي في الجزائر؛
- العمل على التقليل من تكلفة الإيجار التمويلي من خلال تخفيض معدل الفائدة لجعلها أكثر تنافسية مع باقي الأنماط التمويلية.

رابعا: طالب خالدي، دور القرض التجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة الجزائر)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2011.

هدفت هذه الدراسة إلى فهم تقنية التمويل عن طريق القرض التجاري، وكيفية الاستفادة منه بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والوقوف عند اهم الخطوات المطبقة في الجزائر من اجل ترقية دور القرض التجاري في تمويل المؤسسات الاقتصادية بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على وجه الخصوص، بالإضافة إلى الخروج بتوصيات حول كيفية الاستفادة بطريقة مثلى من القرض التجاري في عمليات التمويل وتوسيع استعماله في الجزائر بطريقة مجدية.

قسمت الدراسة إلى ثلاثة فصول أساسية، الفصل الأول يتناول الإطار النظري العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، اما الفصل الثاني تناول القرض التجاري واهميته كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والفصل الثالث والأخير خصص لعرض واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق القرض التجاري من خلال دراسة حالة الجزائر.

من بين اهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة:

- أهم الصعوبات التي تواجه المؤسسات هو مشكل التمويل بحجم وشروط مناسبة في ظل احجام البنوك التجارية على تمويلها بسبب قلة الضمانات لديها والخطورة التي تتعلق بنشاطها؛

- القرض الايجاري يبقى تقنية غير معروفة وقليلة الاستعمال مقارنة بباقي أنواع التمويل، بسبب عدم معرفة معظم المتعاملين الاقتصاديين بالقرض الايجاري من جهة، وقلّة المؤسسات المالية التي تقدم خدمات القرض الايجاري؛
- لا يمكن اعتبار القرض الايجاري صمام امان وملجأ أكيد للمؤسسات التي توجد في حالة مالية مزرية، وذلك لأن هذه الوسيلة التمويلية لا تتاح الا للمؤسسات التي تظهر صحة مالية حسنة.
- ومن خلال النتائج تم اقتراح التوصيات التالية:
- تقديم المزيد من الامتيازات الضريبية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتوسيع قدرات التمويل الذاتي لديها؛
- إعادة النظر في معدلات الفائدة المطبقة في عقود القرض الايجاري بهدف تخفيضها، مما يؤدي إلى تخفيض التكلفة، وبالتالي يصبح القرض الايجاري أكثر تنافسية مع باقي الأنماط التمويلية؛
- القيام بحملة إعلامية للتعريف بالقرض الايجاري؛
- تشجيع قيام مؤسسات مالية متخصصة في القرض الايجاري العقاري عن طريق تقديم تسهيلات وامتيازات قانونية وجبائية.

خامسا: أمانة بوفرح، أثر المعالجة المحاسبية للائتمان الإيجاري وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري على المؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة شركة الاشغال الكبرى بالجنوب)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباحي، ورقلة، 2012/2011.

هدفت هذه الدراسة تحديد الإطار المفاهيمي والنظري للنظام المالي وذلك من خلال التطرق لمعايير المحاسبة الدولية ودراسة التشريعات المحاسبية والضريبية الجزائرية للكشف عن مدى إمكانية ملاءمتها ومتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم 17، ودراسة إلى ان حد يمكن ان تؤثر المعالجة المحاسبية للائتمان الايجاري وفق النظام المحاسبي المالي على وضعية المؤسسة الاقتصادية، وماهي جوانب وأشكال هذا التأثير.

قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول، الفصل الأول تناول إجراءات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومدى توافقه مع معايير المحاسبة الدولية، اما الفصل الثاني تطرق إلى محاسبة الائتمان الايجاري بين معايير المحاسبة الدولية والنظام المحاسبي المالي، والفصل الثالث والأخير تناول الدراسة التطبيقية (دراسة حالة شركة الاشغال الكبرى بالجنوب) والتي تم من خلالها معرفة مدى تطابق المعالجة المحاسبية للائتمان الايجاري في المؤسسة محل الدراسة مع النظام المحاسبي المالي.

توصلت هذه الدراسة إلى العديد من النتائج من أهمها:

- يجب التركيز على جوهر عقد الائتمان الايجاري وليس على الشكل القانوني له في عملية التصنيف لتحقيق الموثوقية في المعلومة المحاسبية؛
 - يؤثر النظام الجبائي على التنظيم المحاسبي حيث ان التشريعات الجبائية قد تتحكم في بعض الممارسات المحاسبية من بينها كيفية تصنيف عقود الائتمان الايجاري؛
 - ان اختلاف المعالجة بين التشريع المحاسبي والتشريع الجبائي ينتج عنه تباين في المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسة المستأجرة مما يؤدي إلى تغيير محتوى عناصر الميزانية وجدول حساب النتائج.
- واقترحت الدراسة العديد من التوصيات من بينها:
- ضرورة التزام المؤسسات المستأجرة والمؤجرة بتطبيق المعالجة المحاسبية الجديدة بغرض توحيد البيانات المالية وإمكانية مقارنة مستويات الأداء وتحقيق المصدقية والشفافية في القوائم المالية؛
 - ضرورة تطبيق سياسة رسملة الأصول الثابتة المستأجرة في دفاتر المستأجر حيث ان هذه السياسة تسمح بتوفير معلومات أكثر واقعية للقوائم المالية؛
 - تعديل الأنظمة والقواعد المحاسبية والمالية المعمول بها في البنوك والمؤسسات المالية لتمكينها من تلبية متطلبات التغيير بما ينسجم مع المبادئ المحاسبية الدولية.

المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية

بعد البحث والاطلاع وفي حدود ما توفر لدى الباحثين، قد تم تناول الموضوع في الدراسات الأجنبية التالية:

أولاً: فتح محمد عمر المحضار، محاسبة عقود الايجار (دراسة تطبيقية في شركة طيران الخطوط الجوية اليمنية)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2005/2004.

هدفت هذه الدراسة إلى ابراز الايجار المالي كمجال جديد للتوظيف والاستثمار أمام البنوك التجارية العاملة في اليمن، والتأكيد على أهميته في دعم القطاعات الاقتصادية بالإضافة إلى دراسة وتحليل التشريعات المحاسبية والضريبية اليمنية وذلك بغية الكشف عن مدى ملاءمتها وبيان المتطلبات اللازمة للتعديل، والتحقق من ملاءمة تطبيق المعيار الدولي 17 في كل من شركات المساهمة والبنوك التجارية اليمنية وترشيد المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي في شركة الخطوط الجوية اليمنية في ضوء القواعد والمعايير المحاسبية المتعارف عليها.

قسمت الدراسة إلى ثلاثة أبواب، الباب الأول "التأجير التمويلي في الفكر المالي" يحتوي على فصلين الفصل الأول تطرق إلى التأجير التمويلي كمصدر للتمويل والفصل الثاني تناول فيه تقييم قرار الاستئجار أو الشراء، والباب الثاني "التأجير

التمويلي في الفكر المحاسبي" تناول فيه خمسة فصول، والباب الثالث "التأجير التمويلي في الجمهورية اليمنية" تناول فيه أربعة فصول.

من بين اهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة:

- ان المنشآت الاقتصادية تحتاج إلى عقود تأجير كأسلوب تمويل حديث لاقتناء الأصول ذات التكنولوجيا المتقدمة والتكلفة العالية، وذلك للتغلب على الصعوبات التي تصاحب مصادر التمويل التقليدية؛
- ان مزايا التأجير التمويلي متعددة سواء بالنسبة للمستأجر أو المؤجر أو الاقتصاد القومي، الامر الذي يؤازر جهود الدولة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- أهمية المقارنة بين مصادر التمويل المتاحة قبل اتخاذ قرار اقتناء الأصول الرأسمالية؛
- ان المعيار الأمريكي يختلف عن المعيار الدولي في شروط تصنيف عقد الايجار وفي كيفية تحديد الفترة التي يتم على أساسها اهلاك الأصل في دفاتر المستأجر.

واقترحت الدراسة العديد من التوصيات من بينها:

- ضرورة إعادة النظر في الأنظمة والقوانين اليمنية ذات العلاقة بقطاع البنوك؛
- يوصي الباحث في ظل غياب وجود قواعد محاسبية واضحة تميز بين أنواع عقود الايجار بتطبيق المعيار الدولي رقم 17؛
- يوصي الباحث مصلحة الضرائب بضرورة التمييز بين عقود الايجار التمويلية والتشغيلية عند فرض الضريبة؛
- قيام البنوك التجارية بإنشاء أقسام أو دوائر متخصصة في نشاط التأجير التمويلي لعمل الدراسات الاقتصادية والائتمانية لأطراف عملية التأجير التمويلي.

ثانيا: أيمن عبد الله محمد أبوبكر، القياس والإفصاح عن عقود الإجارة المنتهية بالتملك كأداة للتمويل في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان (بالطبيق على بنك التضامن الإسلامي)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أبو ظبي، العدد 06، ديسمبر 2016.

هدفت الدراسة إلى التعرف على القياس والإفصاح عن عقود الإجارة المنتهية بالتملك كأداة للتمويل في القوائم المالية للمصارف الإسلامية بالسودان - وذلك بالتطبيق على مصرف التضامن الإسلامي، حيث تمثلت مشكلة الدراسة في أن القياس والإفصاح عن عمليات عقود الإجارة المنتهية بالتملك في المصارف الإسلامية في السودان لا

تتفق مع المعايير الإسلامية والدولية مما يؤثر على صدق وعدالة القوائم المالية لهذه المصارف بما لا يتفق مع معيار المؤسسات المالية رقم 8 والمعيار الدولي رقم 17.

تناولت هذه الدراسة أولاً مجموعة من الدراسات السابقة، ثم تطرقت إلى الجانب النظري للدراسة حيث تم التعريف بالإجارة المنتهية بالتملك وأهميتها والإجراءات التنفيذية لها، وفي الأخير تطرقت إلى الجانب التطبيقي "القياس والإفصاح عن الإجارة المنتهية بالتملك بالقوائم المالية لمصرف التضامن الإسلامي".
من بين أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:

- المصارف الإسلامية لا تقوم بتطبيق معيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (8) (الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك؛

- توصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية لا تقوم بتطبيق المعيار الدولي رقم 17؛

- توصلت الدراسة إلى أن القياس والإفصاح المحاسبي لعمليات عقود الإجارة المنتهية بالتملك في المصارف الإسلامية لا يتفق مع معيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية رقم 8؛

- أثبتت الدراسة أن القياس المحاسبي لعمليات عقود الإجارة المنتهية بالتملك بما يتفق مع معيار المؤسسات المالية الإسلامية رقم 8 يؤثر على القوائم المالية.

اقترحت الدراسة العديد من التوصيات من بينها:

- ضرورة تطبيق معيار المؤسسات المالية الإسلامية رقم 8 في المصارف الإسلامية؛

- ضرورة الالتزام بمتطلبات القياس والإفصاح المحاسبي الواردة في المعيار الإسلامي رقم 8 فيما يتعلق بالقياس والإفصاح عن عمليات عقود الإجارة المنتهية بالتملك؛

- أن تقوم المصارف بإجراء إهلاك للأصول المؤجرة إجارة منتهية بالتملك وفقاً لسياسة الإهلاك التي تتبعها المصرف لإهلاك الأصول الأخرى المملوكة؛

- أن يفصح المصرف عن الأصول المؤجرة في الميزانية بقيمتها الحقيقية مطروحاً منها الإهلاك.

ثالثاً: أحمد توفيق بارود، معوقات نظام الايجار التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية-دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الية تمويل مستحدثة وطرق التداول بين أطرافها وإمكانية مساهمتها في تطوير العمل التمويلي والتعرف على اهم المعوقات التي تحول دون تطبيق نظام الايجار التمويلي من قبل المؤسسات، بالإضافة إلى ابراز الجوانب الإيجابية لتطبيق التأجير التمويلي ودوره في توفير التمويل اللازم للمشروعات الاقتصادية.

قسمت هذه الدراسة إلى خمسة فصول، تناول الفصل الأول الإطار العام للدراسة، اما الفصل الثاني تطرق إلى التأجير التمويلي في الفكر المالي، وفي الفصل الثالث تطرق إلى التأجير التمويلي في الفكر المحاسبي، وفي الفصل الرابع تناول الطريقة والاجراءات، اما الفصل الأخير تطرق فيه إلى النتائج الميدانية وتفسيراتها.

توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- إشكالية توفير التمويل اللازم لشراء الأصول من معدات وأجهزة بهدف تأجيرها؛
- التخوف من المخاطر المتعلقة بتقلب أسعار الفائدة نظرا لطول فترة التأجير التمويلي؛
- وجود إجراءات سريعة وفعالة الاسترداد الأصول المؤجرة في حال اخلال المستأجر بالاتفاق المبرم في العقد؛
- ليس هناك إعفاءات ضريبية وجمركية في حال العمل بأسلوب التأجير التمويلي وذلك لتشجيع هذا القطاع على الازدهار وعليه فان التسهيلات الجمركية للمؤسسات التي تستورد الأصول بهدف تأجيرها أيضا مفقودة؛
- ان عدم وجود قانون للتأجير التمويلي ووضعه في حيز التنفيذ يقف عائقا امام تطبيق هذا النظام والتداول به، وذلك بهدف تنظيم العلاقة بين أطراف العقد، وان القوانين المطبقة حاليا لا تفي بالغرض المحدد.

من خلال النتائج تم اقتراح التوصيات التالية:

- على الهيئات التشريعية اعداد وإقرار قانون التأجير التمويلي وجعله في حيز التنفيذ لضمان حقوق وواجبات أطراف العقد وتسهيل التداول بها؛
- يتوجب على الجهات الضريبية إيجاد نظام تشجيعي للمؤسسات التي ترغب في تبني أسلوب التأجير التمويلي عبر الإعفاءات الضريبية؛
- على المؤسسات التعليمية والجامعات التركيز على أسلوب التأجير التمويلي في التدريس المالي والمحاسبي لما له تأثير إيجابي في دعم التنمية ودفع العجلة الاقتصادية.

رابعا: عبد الله فرج الله رحمة الله، عقود الايجار التمويلية وأثرها على منح التمويل المصرفي في البنوك السودانية، -دراسة ميدانية على عينة المصارف السودانية-، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم والتكنولوجيا، السودان، 2015.

هدفت هذ الدراسة إلى معرفة أثر العقود الايجار التمويلية في قرار التمويل بالمصارف السودانية التجارية، وتحليل إثر حجم ومدة وأطراف عقود الايجار التمويلية في قرارات التمويل.

قسم الباحث دراسته إلى ثلاث فصول تحتوي المقدمة على الإطار المنهجي والدراسات السابقة، وتناول في الفصل الأول نشأة وتطور ومفهوم عقود الإيجار التمويلية وأنواعها ومزاياها، وكذا التكييف القانوني لعقود الإيجار التمويلية والتشغيلية، وفي الفصل الثاني تطرق الباحث إلى قرارات التمويل والمخاطر المصرفية المرتبطة بها، وخصص الفصل الأخير للدراسة الميدانية والذي يوضح فيها من خلال الاستبيان عينة الدراسة بخصوص عقود الإيجار المالي وأثرها على اتخاذ القرار.

في الختام توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج كان أهمها:

- هناك محدودية في انتشار التمويل عن طريق عقود الايجار التمويلية في بيئة الاعمال السودانية؛
- ان تحديد حجم عقود الايجار يعتبر مؤشر جيد للتنبؤ بالمخاطر وتفاديتها؛
- توفير عدد من البدائل لدى المستأجر يساعده في سرعة اتخاذ قرارات التمويل كما يمكنه من سرعة اتخاذ قرارات التمويل.

من خلال النتائج اقترح الباحث جملة من التوصيات:

- ضرورة تشجيع الدولة للتمويل عبر عقود الايجار التمويلية وذلك لإسهامه في الحصول على الأصول طويلة الأجل دون أعباء تمويلية كبيرة؛
 - الاستفادة من مزايا عمليات الايجار التمويلية في تمويل مختلف القطاعات الصناعية والتجارية والسكنية والخدمية؛
 - العمل على دراسة فترة عقود الايجار التمويلية بصورة أدق لأنها تعكس انتظام المستأجر في سداد الدفعات والتعثر.
- خامسا: عمر مفتاح الساعدي، مدى تطبيق ونجاح التأجير التمويلي في المصارف الليبية (دراسة على مصرف التنمية)، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة سرت، ليبيا، العدد 38، المجلد 10، 2015.

هدفت هذه الدراسة إلى ابراز دور وأهمية التأجير التمويلي في رفع معدل العائد على الاستثمار وإمكانية تطبيق هذا التمويل في مصرف التنمية في ليبيا.

تناولت الدراسة في الفصل الأول مفهوم التأجير التمويلي والأطراف المتعاملة به وكذا مزاياه، أما الفصل الثاني فتطرق الباحث إلى مقارنة نشاط الإيجار المالي في المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية، وكذا إمكانية تطبيق هذا التمويل في المصارف الليبية والعوائق التي تواجه الإيجار المالي في ليبيا.

توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- تكلفة التمويل بالاستئجار تعتبر أقل تكلفة من الاقتراض وبالتالي استخدام التأجير التمويلي يترتب عليه رفع مالي وزيادة ربحية المصرف؛
- استخدام التأجير التمويلي يقلل من المخاطر التي يتعرض لها المصرف مقارنة مع التمويل بالاقتراض؛
- التأجير يوفر للمصرف ضمان جيد وهو ملكية الأصل؛
- لن تكون هناك صعوبة لدى المصرف في تسويق استخدام التأجير التمويلي لدى العملاء لأنه يعتبر بديل عن التمويل الاقتراضي والذي يصنف بأنه يدخل في جانب الربا.

واقترح الباحث جملة من التوصيات كانت كالآتي:

- قيام المصرف بإنشاء قسم متخصص بنشاط التأجير التمويلي لتوفير الدراسات الاقتصادية والائتمانية لأطراف عقد التأجير التمويلي وتوفير كل ما يتعلق بهذا العقد لتسهيل فهمه واستخدامه؛
- التوسع في استخدام التأجير التمويلي باعتباره أحد أساليب توظيف الأموال والتي تصلح في الاقتصاديات المعاصرة المعتمدة على استخدام الأجهزة والمعدات الإنتاجية؛
- نشر ثقافة التعريف بصيغة التأجير التمويلي لدى جمهور المستفيدين حيث أنها توفر لهم الاستقرار في أحوال الانكماش والازدهار ويجنبهم المخاطر العالية.

المطلب الثالث: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

يتم في هذا المطلب مقارنة الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة التي تناولت موضوع عقود الإيجار المالي وتلخيص أهم أوجه التشابه والاختلاف.

أولاً: المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات المحلية

يقدم الجدول الموالي مقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات المحلية من خلال تحديد أوجه التشابه والاختلاف بينها:

الجدول رقم (14): المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات المحلية

أوجه الاختلاف	أوجه التشابه	الدراسات المحلية
<p>- تطرقنا في دراستنا إلى الجانب المحاسبي لعقود الإيجار المالي لكل من المستأجر والمؤجر حسب النظام المحاسبي المالي، بينما في هذه الدراسة كانت المعالجة المحاسبية حسب المخطط المحاسبي للبنوك والمؤسسات المالية بالنسبة للمؤجر، والمخطط المحاسبي الوطني بالنسبة للمستأجر - تناولت الدراسة الجانب التمويلي لعقود الإيجار المالي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.</p>	<p>- المفاهيم العامة لعقود الإيجار المالي (نشأة وتعريف ومراحل سير عملية الإيجار المالي)؛ - مزايا وعيوب الإيجار المالي بالنسبة للمستأجر والمؤجر؛ - الترتيبات الجبائية المتعلقة بالإيجار المالي في الجزائر، من قانون المالية 1996 إلى قانون المالية التكميلي 2009.</p>	<p>الدراسة الأولى: طالب خالد (2011/2010)</p>
<p>- اعتمدت هذه الدراسة في التسجيل المحاسبي على معيار المحاسبي الدولي رقم 17، بينما تم الاعتماد في دراستنا على النظام المحاسبي المالي فقط؛ - تطرقت هذه الدراسة في الجانب التطبيقي إلى التسجيل المحاسبي فقط، بينما نعتد في دراستنا الميدانية على التسجيل المحاسبي لكل من المستأجر والمؤجر؛ - تطرقت الدراسة إلى تحليل القوائم المالية باستعمال النسب المالية.</p>	<p>- الإطار النظري لعقود الإيجار المالي (تعريفه، أنواعه، أطراف العقد، المزايا والعيوب). - التسجيل المحاسبي لدى المستأجر والمؤجر حسب النظام المحاسبي المالي؛</p>	<p>الدراسة الثانية: أمينة بوفرح (2012/2011)</p>
<p>- تطرقت هذه الدراسة إلى المعالجة المحاسبية حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم 17؛ - تطرقت هذه الدراسة في الجانب التطبيقي إلى التسجيل المحاسبي لدى المستأجر فقط، بينما نعتد في دراستنا الميدانية على التسجيل المحاسبي لكل من المستأجر والمؤجر؛ - لم تتطرق الدراسة في الجانب التطبيقي إلى التسجيل المحاسبي للمؤجر وكذا المعالجة الجبائية</p>	<p>- الإطار النظري لعقود الإيجار المالي (تعريفه، أنواعه، المصطلحات، المزايا والعيوب)؛ - المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي في الجانب النظري؛ - الإطار القانوني لعقود الإيجار المالي.</p>	<p>الدراسة الثالثة: حميدي أحمد سعيد (2014/2013)</p>
<p>- اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الإحصائي باستعمال برنامج SPSS بغرض عرض وتحليل واقع نشاط قرض الإيجار في الجزائر، بينما نعتد في دراستنا على منهج دراسة حالة.</p>	<p>- تعريف عقود الإيجار المالي وخصائصه والأطراف المتدخلة فيه؛ - المزايا التي يوفرها لكل من المستأجر والمؤجر. - المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي</p>	<p>الدراسة الرابعة: علائي سارة وزغيب مليكة (2017)</p>
<p>- لم تتطرق هذه الدراسة إلى الجانب الجبائي؛ - تطرقت الدراسة إلى المعالجة المحاسبية لدى المستأجر حسب IFRS 16، بينما في دراستنا تطرقنا إليها حسب النظام المحاسبي المالي؛ - لم تتناول هذه الدراسة المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار المالي لدى المؤجر في الجانب النظري والتطبيقي.</p>	<p>- تعريف الإيجار المالي، شروطه، أطراف العقد؛ - التسجيل المحاسبي لعقود الإيجار المالي لدى المستأجر.</p>	<p>الدراسة الخامسة: منال دباح وعبد الحميد حسيباني (2019)</p>

المصدر: من إعداد الطالبتين.

من خلال الجدول السابق يتضح أن الدراسة الحالية تتشابه مع الدراسة المحلية السابقة في الجانب النظري للدراسة، كما أنها تتميز عنها في الجانب التطبيقي الذي يهتم بالمستأجر والمؤجر.

ثانيا: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات الأجنبية

سنقوم بتحديد أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات الأجنبية في الجدول الموالي:

الجدول رقم (15): أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات الأجنبية

الدراسات الأجنبية	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
الدراسة الأولى: فتح محمد عمر المحضر (2005)	- تعريف الإيجار المالي، مزاياه وعيوبه.	- تطرقت هذه الدراسة إلى القياس والإفصاح لعقود الإيجار المالي في المعايير المحاسبية؛ - اختلاف الجوانب القانونية، المحاسبية والجبائية بين البلدين محل الدراسة.
الدراسة الثانية: أيمن عبد الله محمد أبو بكر (2016)	- تعريف الإيجار المالي.	- تطرقت هذه الدراسة إلى القياس والإفصاح عن عقود الإيجار المالي حسب المعيار الإسلامي رقم 8 والمعيار الدولي 17؛ - اختلاف الحدود المكانية.
الدراسة الثالثة: أحمد توفيق بارود (2011)	- الإطار العام للإيجار المالي (نشأة، تعريف، الأنواع المزايا والعيوب)؛	- تطرقت هذه الدراسة إلى القياس والإفصاح المحاسبي لعقود الإيجار المالي في ظل المعايير المحاسبية؛ - اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الإحصائي باستعمال برنامج spss
الدراسة الرابعة: عبد الله فرج الله (2015)	- نشأة وتطور ومفهوم عقود الإيجار المالي، مزاياه وعيوبه، - الجانب القانوني لعقود الإيجار المالي	- تتطرق دراستنا إلى المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي بينما تطرقت هذه الدراسة إلى قرارات التمويل في المصارف التجارية؛ - الجانب التطبيقي الخاص بهذه الدراسة كانت بالنسبة لنظام السوداني بينما دراستنا كانت بالنسبة للنظام المحاسبي المالي وكذا التشريع الجبائي الجزائري.
الدراسة الخامسة: عمر مفتاح الساعدي (2015)	- مفهوم الإيجار المالي والأطراف المتعاملة به وكذا مزاياه.	- تتناول دراستنا مدى توافق المعالجة المحاسبية والمعالجة الجبائية في عقود الإيجار المالي، أما هذه الدراسة فتناولت مقارنة نشاط الإيجار المالي بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية؛ - تتطرق دراستنا الميدانية إلى تطبيق الإيجار المالي محاسبيا وجبائيا عند كل من المستأجر والمؤجر في الجزائر، بينما هذه الدراسة تطرقت إلى إمكانية تطبيقه في

المصارف الليبية والعوائق التي تواجه الإيجار المالي في ليبيا.		
---	--	--

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الدراسات السابقة


الخلاصة:

بعد التطرق إلى أهم العناصر المرتبطة بعقد الايجار المالي في هذا الفصل والذي يمثل الجزء النظري للدراسة، يمكن القول أنه رغم أن الايجار المالي هو فكرة حديثة إلا أن ظهورها يعود إلى العصور القديمة وفي ظروف اتسمت بالبدائية، وهو اتفاق ينقل المؤجر بموجبه للمستأجر حق استخدام الأصل مقابل دفعات يدفعها المستأجر بشكل دوري، كما أن أطراف عملية الايجار هم في الغالب ثلاثة (المستأجر، المؤجر والمورد) ضمن عملية تتم وفق ستة مراحل متسلسلة.

بالإضافة إلى كل ما سبق فقد تم تقييم عقد الايجار المالي في هذا الفصل من خلال ذكر أبرز مزايا التمويل لكل من المستأجر والمؤجر، وكذا الاقتصاد الوطني لكن على الرغم من تعدد المزايا الا ان هناك بعض العيوب التي تحيط به، من بينها أن المستأجر يكون ملزماً بدفع أقساط عقود الايجار المالي السنوية خلال المدة المتبقية من فترة الايجار في حالة ما تقادم الأصل فنيا بسبب التطورات التكنولوجية وأصبح غير مجدي استعماله اقتصادياً.

كما تم التطرق في هذا الفصل إلى كيفية المعالجة المحاسبية لعقد الايجار المالي وفق النظام المحاسبي المالي في دفتر كل من المستأجر والمؤجر والذي يقوم على مبدأ تغليب الجوهر الاقتصادي على الواقع القانوني، إضافة إلى التطرق في الجانب الجبائي إلى معظم القوانين والتشريعات الجبائية التي جاءت لتنظيم عقد الايجار المالي من سنة 1994 إلى يومنا هذا وأهم المزايا التي منحتها بغرض تشجيع وتطوير هذا النوع من العقود.

وفي ختام هذا الفصل تم عرض لبعض الدراسات السابقة المحلية منها والأجنبية التي تناولت موضوع عقود الإيجار المالي، وذلك بهدف تحديد نقاط التشابه والاختلاف بين الدراسات الحالية والدراسات السابقة، حيث تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بتناولها لكلا متغيري الدراسة.



الفصل الثاني

تمهيد:

من خلال الفصل السابق حاولنا تقديم مفاهيم أساسية حول عقود الإيجار المالي ومختلف الجوانب المحاسبية المتعلقة به وفق النظام المحاسبي المالي بالنسبة لطرفي العقد وكذا الجوانب الجبائية وفق التشريع الجبائي الجزائري، وفي هذا الفصل التطبيقي يتم عرض مختلف مراحل معالجة عقود الإيجار المالي عند المستأجر والمؤجر، بداية من المعالجة التجارية للعقد، التسجيل المحاسبي لها إلى غاية المعالجة الجبائية.

وفي سبيل الوقوف على المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي لدى المستأجر والمؤجر، يتناول هذا الفصل دراسة ميدانية على مستوى مؤسسة كوندور باعتبارها كرف مستأجر وبنك Bnp Paribas باعتباره طرف مؤجر، التعرف على هذين الطرفين ثم معرفة كيفية معالجة عقد الإيجار المالي تجاريا ثم التركيز على الجانبين المحاسبي والجبائي من خلال تقسيم هذا الفصل إلى المبحثين المواليين:

- المبحث الأول: تقديم عام لكل من مؤسسة condor وبنك BNP Paribas؛

- المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الإيجار المالي.

المبحث الأول: تقديم عام لكل من مؤسسة condor وبنك BNP Paribas

من أجل الإحاطة بكل الجوانب التقنية لعقود الإيجار المالي، وتفاديا لإهمال أي جانب نتيجة التركيز على طرف واحد من أطراف عقد الإيجار المالي، فقد تم القيام بدراسة حالة لدى كل من المستأجر مؤسسة كوندور للأجهزة الإلكترونية والكهرومنزلية والمؤجر البنك الخاص BNP Paribas.

المطلب الأول: تقديم المؤسسة المستأجرة مؤسسة condor

نتطرق في هذا المطلب إلى عرض مختلف بيانات مؤسسة كوندور وتعريفها باعتبارها مؤسسة مستأجرة.

أولا: البطاقة الفنية لشركة كوندور

يقدم الشكل الموالي بيانات شركة كوندور:

الشكل رقم (02): البطاقة الفنية لشركة كوندور

اسم الشركة: شركة ذات الأسهم كوندور الكترونيك spa condor electronics
الرمز التجاري: condor
الشكل القانوني: شركة ذات أسهم
رقم السجل التجاري: 02B0462772
رقم التعريف الجبائي: 000234046277228
تاريخ تأسيس الشركة: 2002/02/09
تاريخ الدخول في الإنتاج: 2002/11/23
العلامة المسجلة: تم تسجيلها في 30 افريل 2003
قيمة رأسمال: 4 277 000 000 00 دج
رئيس مجلس الإدارة: بن حمادي عبد الرحمن
المدير العام: بن حمادي عمر
العنوان: المنطقة الصناعية طريق مسيلة نوح 60 قسم 161 برج بوعريبيج 34000 الجزائر.
المساحة الاجمالية: 828359 م مربع
الشركاء الاستراتيجيين: GREE ، MIDE ، HISENSE (الصين) و DAEWOO،DONGBU (كوريا الجنوبية) و
INTEL ،MICROSOFT (الولايات الأمريكية المتحدة) و VASTEL (تركيا) و UNIONAIR (مصر).

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الوثائق المقدمة من الشركة.

من خلال البطاقة الفنية أعلاه يتضح أن شركة كوندور هي شركة أموال تم تأسيسها منذ 18 سنة، وتنشط في القطاع الإنتاجي والصناعي بولاية برج بوعريبيج.

ثانيا: التعريف بمؤسسة كوندور

شركة كوندور "CONDOR" هي شركة اقتصادية خاصة تختص بإنتاج وتسويق الأجهزة الإلكترونية والكهر ومنزلية، نشاطها الرئيسي هو إنتاج هذه الأجهزة الإلكترونية والكهر ومنزلية، وأيضا لديها أنشطة أخرى: نشاط الاستيراد والتصدير، نشاط الأشغال عمومية ونشاط البيع على الحال، تنتمي الى مجموعة بن حمادي "GROUPE BEN HAMADI" تحتوي هذه الأخيرة على ست مؤسسات صناعية وهي:

- مؤسسة ARGILOR لإنتاج الأجر؛
- مؤسسة POLYBEN لإنتاج الأكياس البلاستيكية؛
- مؤسسة HODNA METAL مختصة في مجال المواد المعدنية؛
- مؤسسة GEMAC لإنتاج مواد البناء؛
- مؤسسة GERBIOR لإنتاج مشتقات القمح الصلب؛
- مؤسسة CONDOR لإنتاج الأجهزة الإلكترونية والأجهزة الكهر ومنزلية.

تنشط الشركة وفقا لأحكام القانون التجاري، حيث تحصلت على السجل التجاري في أبريل 2002، وبدأ نشاطها الفعلي في 2003، ويتواجد مقرها التجاري بالمنطقة الصناعية برج بوعرييج، تتربع على مساحة إجمالية تقدر ب: 80104 متر مربع وهي ملكية كاملة للمؤسسة، يبلغ عدد عمالها سنة 2018 الى أكثر من 6397 عامل موزعين على الوحدات والمصالح حسب التخصص، ومنهم أكثر من 478 إطار إداري، وفي 2012 أصبح شكلها القانوني شركة خاصة ذات أسهم "SPA" بعدما كانت شركة ذات مسؤولية محدودة عنتر تراد.

أما بالنسبة لاسم كوندور فيعتبر العلامة المسجلة للمؤسسة، حيث تم تسجيلها بهذا الاسم لدى الديوان الوطني لحماية المؤلفات والابتكارات في 30 أبريل 2003، وكلمة كوندور تعني طائر من أكبر الطيور في العالم يعيش في أمريكا الجنوبية، وشعار المؤسسة هو "الحياة ابتكار" "INNOVATION IS LIFE" واللون المميز للشركة هو الأزرق.

تحصلت الشركة في جانفي 2007 على شهادة الايزو 9001 نسخة "VERSION2000ISO"، نشاطها في الإنتاج والتسويق وخدمات ما بعد البيع للأجهزة الإلكترونية والكهر ومنزلية.


وشهدت شركة كوندور عدة مراحل حتى وصلت إلى ما هي عليه الآن، يمكن إيجازها في أربع مراحل كما يلي:

- **مرحلة الشراء للبيع (vente en état):** أي شراء المنتج وإعادة بيعه، حيث أن المؤسسة كانت تقوم بشراء المنتجات الإلكترونية جاهزة، وبيعها على حالها في السوق الجزائري، ونظرا إلى أن الطلب كان كبيرا على هذا المنتجات انتقلت المؤسسة الى المرحلة الثانية؛
- **مرحلة شراء المنتج مفكك جزئيا (Semi Knock Down):** تقوم المؤسسة بشراء المنتجات المفككة جزئيا ومن ثم إعادة تركيبه مما خفض من سعر منتجاتها في السوق؛
- **مرحلة شراء الجهاز مفكك كليا (Complete Knock Dow):** تقوم المؤسسة بشراء المنتجات المفككة كليا ومن ثم إعادة تركيبه مما خفض من سعر منتجاتها أكثر في السوق؛
- **مرحلة الإنتاج:** وهي المرحلة الجوهرية ففي هذه المرحلة استفادت المؤسسة من المراحل السابقة فأصبحت تتحكم في تقنيات التركيب، فحددت المكونات التي يمكن شراءها محليا او انتاجها ذاتيا، وبدأت في الإنتاج المحلي. ولم يتبقى لها سوى ان تسجله بعلامتها التجارية الخاصة، وذلك عن طريق شراء التراخيص، وهذا ما قمت به فعلا حيث قامت بشراء التراخيص من مؤسسة HISENS الصينية، فأصبحت اليوم علامة مسجلة وذو سمعة دولية. أما الاستراتيجية التي اختارتها المؤسسة فهي التنوع في منتجاتها، وتقوم بالتعريف بأفاتها وغاياتها تحت شعار (رسالة): "الحياة... ابتكار" وتسعى لتحقيق الرؤى التالية: تعظيم الربح عن طريق تخفيض الأسعار، التواجد عبر كامل الوطن، التصدير.
- وبالفعل المؤسسة حققت تقدما كبيرا فيما يخص تخفيض الأسعار، وذلك من خلال استفادتها من التعلم، واكتساب الخبرة، كما انها تتواجد في 48 ولاية، سواء عن طريق نقاط البيع او المعارض، وكذلك امتد صيتها الى بعض دول العالم مثل (مصر تونس فرنسا الامارات) والتي تصدر لها منتجاتها.

ثالثا: الهيكل التنظيمي للمؤسسة

يتم من خلال الهيكل التنظيمي للمؤسسة تقسيم العمل وتبيان الترتيب السلمي والإداري لمختلف مديريات ومصالح المؤسسة، وهذا ما يؤدي إلى مساعدة إدارة المؤسسة على تحديد الاختصاصات والصلاحيات والمسؤوليات ومهام مختلف أفراد التنظيم، والشكل رقم (03) يوضح الهيكل التنظيمي لمؤسسة كوندور كما يلي:

الشكل رقم(03): الهيكل التنظيمي لمؤسسة كوندور



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المؤسسة.


وفيما يلي تلخيص مهام ومسؤوليات مختلف إدارات ومصالح المؤسسة كما يلي:

- **مهام المدير العام:** مهمته الإشراف على إدارة المؤسسة والإشراف على النظام العام للمؤسسة، يمثل المؤسسة عند السلطات القضائية وكل الهيئات الأخرى ويقوم بالإمضاء على كل الوثائق باسم المؤسسة؛
- **نائب المدير العام:** يقوم بالإشراف على وحدات الإنتاج ويستخلف المدير العام في حالة غيابه؛

- السكرتارية: مسؤولة على تنظيم العلاقات بين المدير العام ونائبه، وبين الأفراد المتواجدين في المؤسسة والمتعاملين معها.
- نائب المدير العام المكلف بالجودة: مهمته السهر على السير الحسن لمختلف مراحل الإنتاج من أجل تقديم منتج جيد، وهذا من خلال:
 - ✓ تقديم تقرير للإدارة العليا يبين فيه تقدم دليل الجودة الشاملة، وما يواجهها من عراقيل وتقديم بعض من التوجيهات اللازمة؛
 - ✓ القيام بتقييم ومراجعة نظام الجودة لكل المصالح؛
 - ✓ تحسيس رؤساء المصالح والذين هم على علاقة مباشرة مع الزبائن وتوجيههم على ضرورة إرضائهم لأنهم أساس بقاء المؤسسة.
- المساعد القانوني: تتحدد مهامه في تقديم الاستشارات الخاصة بالجانب القانوني للمؤسسة.
- مديرية الموارد البشرية: تسهر على تسيير مختلف شؤون المستخدمين من خلال:
 - ✓ إدارة وتسيير مختلف المستخدمين بمختلف وظائفهم؛
 - ✓ توظيف العمال حسب احتياجات المؤسسة؛
 - ✓ ضمان الربط بين الهياكل الخارجية التي تتعلق بالشؤون الاجتماعية للعمال؛
 - ✓ تطبيق مخطط التكوين للعمال.
- المديرية التجارية: تهتم بالاستماع إلى الزبائن وتيسير طرق البيع للمحافظة على الزبائن الحاليين وجلب زبائن جدد، كما تعمل على تسيير مختلف الإجراءات مع الزبائن ومتابعة مختلف التغيرات التي تطرأ على السوق.
 - مديرية التسويق: تتحدد مهامها
 - ✓ تحضير وإعداد نظام للمعلومات التسويقية؛
 - ✓ القيام ببحوث التسويق وتحليل المنافسة بهدف تحديد حجم الطلب على منتجاتها؛
 - ✓ المشاركة في إعداد سياسة الأسعار الخاصة بمختلف منتجات المؤسسة؛
 - ✓ تحليل مبيعات المؤسسة والتنبؤ باتجاهاتها المستقبلية.
 - مديرية الوقاية والأمن: تهتم عامة بسلامة وأمن المؤسسة وهذا بإشرافها على:
 - ✓ تنشيط وتسيير البرنامج العام للأمن والوقاية من الأخطار التي تهدد المؤسسة؛

- ✓ تنظيم الحراسة والسهر على أمن الممتلكات والأجهزة وعمال الوحدات؛
 - ✓ تكوين العمال على الوقاية والأمن الصناعي.
 - **مديرية الدعم اللوجستي:** تهتم بإمداد المديرية الأخرى بالتجهيزات اللازمة من خلال:
 - ✓ التحكم في عمليات نقل البضائع بوسائل المؤسسة أو عن طريق إيجار وسائل نقل؛
 - ✓ ضمان نقل العمال؛
 - ✓ صيانة وسائل كل المؤسسة؛
 - ✓ تسيير قطع الغيار المستهلكة.
 - **وحدات الإنتاج:** تحتوي المؤسسة على وحدات الإنتاج التالية:
 - ✓ وحدة إنتاج المكيفات الهوائية والمواد البيضاء؛
 - ✓ وحدة إنتاج أجهزة استقبال الأقمار الصناعية؛
 - ✓ وحدة إنتاج أجهزة التلفاز؛
 - ✓ وحدة إنتاج الثلاجات؛
 - ✓ وحدة إنتاج الحواسيب الآلية والهواتف الذكية؛
 - ✓ وحدة إنتاج الألواح الشمسية؛
 - ✓ وحدة إنتاج البلاستيك (وحدة دعم)؛
 - ✓ وحدة إنتاج البولسترين (وحدة دعم).
- وفيما يلي الهيكل التنظيمي لمديرية المالية والمحاسبة:

الشكل رقم(04): الهيكل التنظيمي لمديرية المالية والمحاسبة



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة.

- مديرية المحاسبة والمالية: تمت الدراسة الميدانية على مستوى هذه المديرية، حيث تتمثل مهمتها في القيام بكل الإجراءات المتعلقة بالمحاسبة العامة والعمليات الجبائية وهذا من خلال:

- ✓ إعداد الميزانية وتسويتها وتحليلها؛
- ✓ متابعة حسابات الخزينة؛
- ✓ المتابعة المالية لمختلف الاستثمارات؛

✓ إعداد المخطط المالي على المدى الطويل والقصير.

المطلب الثاني: تقديم عام حول المؤسسة المؤجرة بنك BNP Paribas

نتطرق في هذا المطلب إلى نشأة بنك BNP Paribas وعرض مختلف بياناته وفروعه باعتباره المؤسسة المؤجرة محل الدراسة الميدانية.

أولاً: نشأة بنك BNP Paribas

مجموعة بنكية عالمية فرنسية تأسست في 23 ماي 2000 مقرها الرئيسي باريس، ولديها مقر آخر في لندن، ولقد نشأت المجموعة على إثر اندماج بنك باريس الوطني Banque Nationale de paris مع باريبا Paribas عام 2000، وفي أبريل 2009 قامت مجموعة بي ان بي باريبا بشراء حصة 75% من بنك فورتيس Bank Fortis البلجيكي وهو ما جعل من بي ان بي باريبا أكبر بنك في منطقة اليورو من حيث الودائع، وفي عام 2011 كان بي ان بي باريبا هو أكبر بنك في العالم من حيث الحجم الإجمالي للأصول التي بلغت 2670 ترليون دولار، ولقد بلغت إيرادات المجموعات عام 2010 حوالي 43.88 مليار يورو وحققنا أرباحاً صافية بلغت حوالي 7.8 مليار يورو، المجموعة تعمل في عدة قطاعات استراتيجية تتراوح بين الخدمات المصرفية للأفراد والخدمات المصرفية للاستثمارات والحلول الاستثمارية التي تشمل إدارة الأصول، والخدمات العقارية وغيرها... الخ.

كما ان هناك أربعة أسواق محلية لمجموعة بي ان بي باريبا هي فرنسا، إيطاليا، بلجيكا، ولوكسمبورغ، كما ان لديها عمليات تجزئة كبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية وبولندا وتركيا وأوكرانيا وشمال افريقيا فضلا عن عمليات مصرفية استثمارية واسعة النطاق في نيويورك، لندن، وهونغ كونغ وسنغافورة.

الجدول رقم(16): بطاقة معلومات حول بنك Bnp PARIBAS

المعلومات	البيان
205.350 موظفا	عدد الموظفين
81.350 مليار يورو	العائد
باسكار	الممثل القانوني
10.000.000.000 دج	رأس المال

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف البنك.

يمثل الجدول السابق المعلومات الحالية لبنك BNP Paribas.

ثانيا: تعريف بنك BNP Paribas الجزائر

بنك BNP Paribas الجزائر هو شركة مساهمة SPA برأسمال قدره (10 مليار دينار جزائري) وهو فرع بنسبة (100 %) من المجموعة الأوروبية BNP Paribas الرائدة عالميا في مجال الخدمات المالية، والذي تأسس في سنة 2002، مع طموح بناء شبكة واسعة من الوكالات في الجزائر.


وفي أقل من تسعة سنوات أصبح البنك BNP Paribas الجزائر واحد من أكبر بنوك القطاع الخاص في الجزائر، قوي بنجاحاته، تمكن من تغطية البلد بطريقة تدريجية وذلك من خلال الانتشار بنشاط على مستوى 19 ولاية وفتح حوالي 70 وكالة و 13 مركز أعمال، ولهذا البنك فرعين هما:

- فرع **Cardif الجزائر**: ان Cardif الجزائر هي مؤسسة جزائرية الحقوق، تنشط في الجزائر منذ سنة 2006، تهدف الى تعزيز الأنشطة المتعلقة بالتأمين والاحتياط بالشراكة مع Cardif أطلق بنك BNP Paribas في سنة 2009 اول صيغة للتأمين الاحتياطي المتوفرة في سوق التأمين المصرفي في الجزائر.
- فرع **Cetelem الجزائر**: بدأت Cetelem الجزائر نشاطها بتقديم القروض للزبائن الافراد الخاصين في فيفري 2006، وهي تقدم وسط سوق شديد المطالبة حلول تمويل متعددة ومباشرة.

ثالثا: الهيكل التنظيمي لبنك BNP Paribas

أن البنك كغيره من المؤسسات يعمل وفق هيكل تنظيمي معين حيث يتواجد في البنك المصالح الموضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم(05) : الهيكل التنظيمي لبنك BNP Paribas



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف البنك.

فيما يلي تلخيص لمهام مختلف المصالح الموضحة في الشكل كما يلي:

- **المدير (مجلس الإدارة):** وهو المسير الأول والمسؤول الرئيسي عن نتائجها امام مجلس الإدارة ومن مهامه ما يلي:

- ✓ تنشيط وربط ومتابعة ومراقبة كل نشاطات البنك؛
- ✓ المعرفة الجيدة للمحيط الاقتصادي للوكالة والعمل على التكيف معه؛
- ✓ العمل على رفع حصة البنك في السوق؛
- ✓ السهر على تطبيق القواعد الداخلية للبنك وفقا لقانونه الخاص؛
- ✓ السهر على جودة الخدمات المقدمة مع الدقة في المواعيد واحترام اجال تطبيق العمليات؛

- ✓ اتخاذ القرارات في حدود السلطة المخولة له؛
- ✓ التوقيع على مختلف الوثائق.
- **نائب المدير:** وهو المساعد والمسؤول الثاني بعد المدير ويعوض هذا الأخير عند تغيبه ومن مهامه
 - ✓ النيابة عن المدير في بعض مهامه او عند غيابه؛
 - ✓ الاشراف على عمليات التكوين للموظفين؛
 - ✓ ضمان السير الحسن لمختلف العمليات بين المصالح والاقسام الخاضعة لسلطته.
- **مصلحة عملية الصندوق:** تقوم هذه المصلحة أساسا بمعالجة العمليات الحسابية الخاصة بالدينار او العملة الصعبة ومن مهامها:
 - ✓ فتح مختلف الحسابات؛
 - ✓ استقبال الزبائن؛
 - ✓ معالجة العمليات المتعلقة بالإدارات وتوظيف الأموال؛
 - ✓ المبادلات اليدوية دفع وتسليم التي يقوم بها الصرافين؛
 - ✓ اعداد اليومية الحسابية.
- **مصلحة التجارة الخارجية:** وتتمثل مهامها فيما يلي:
 - ✓ تامين عمليات الاستيراد والتصدير والقيام بالتصفية وفتح الاعتمادات المستندية؛
 - ✓ تسير العقود وتامين الضمانات والتوطين.
- **مصلحة القروض:** وهي من اهم المصالح في البنك وتتمثل مهامها فيما يلي:
 - ✓ انشاء ملف القرض؛
 - ✓ دراسة القرض من جميع النواحي مع تحديد مختلف الاخطار التي يمكن ان تحيط به؛
 - ✓ منح القروض بمختلف أنواعها.
- **مصلحة متابعة الضمان:** مسير من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على ما يلي:
 - ✓ المراجعة والمراقبة للضمانات المقدمة من طرف الزبون؛
 - ✓ اعلام الهيئة المركزية المعنية بتطوير الملفات وتطبيق التعليمات الصادرة بشأنها؛
 - ✓ المراجعة الدورية الميدانية للضمانات المحصلة؛

- ✓ مراجعة واحتساب قيمة الضمانات المحصلة لتغطية الدين.
- **مصلحة البطاقات الالكترونية ووسائل الدفع:** مسيرة من طرف رئيس المصلحة وهو المسؤول على ما يلي:
 - ✓ مساعدة البنك في تحديد وتنفيذ الأهداف فيما يخص المجال النقدي؛
 - ✓ منح الزبائن البطاقات المالية الممغنطة؛
 - ✓ متابعة نشاط الموزع الآلي؛
 - ✓ التواصل مع المسؤول الأول واطارته بكل جديد.
- **المصلحة القانونية والمنازعات:** مسيرة من طرف رئيس مصلحة وهو مسؤول على ما يلي:
 - ✓ التكلف بملف المنازعات المتعلقة بالبنك؛
 - ✓ مراقبة واحترام التصريح بالمتنوعين من استعمال الشيكات بالنسبة للعملاء؛
 - ✓ التحصيل بقوة القانون.
- **مصلحة جمع البيانات:** مسيرة من طرف رئيس وهي بمثابة مكتب تضم جميع الوثائق القانونية واللوائح التنظيمية والجراءات الرسمية بحيث تمكن كل موظف يرغب الاطلاع على هذه الأخيرة.

المبحث الثاني: المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الإيجار المالي

باعتبار نشاط الإيجار المالي قد أصبح من بين أهم الأنشطة المرشحة للبنوك والمؤسسات المتخصصة في عقود الإيجار المالي، حيث سهرت هذه الأخيرة على تطوير مختلف تقنيات معالجة هذا النوع من العمليات، فقبل أن نتعرض في هذا المبحث إلى المعالجة المحاسبية وكذا المعالجة الجبائية الخاص بكل من المؤسستين محل الدراسة سنتطرق إلى مختلف المراحل التي تمر بها المعالجة التجارية الخاص بهذا النوع من عقود الإيجار.

المطلب الأول: المعالجة التجارية لعقد الإيجار المالي بين مؤسسة condor وبنك BNP PARIBAS

عند تقديم أي طلب تمويل من قبل الزبون او الطالب للتمويل، فان ملفه يمر عند عدة مصالح قصد دراسته، وعبر عدة مراحل بداية من المرحلة التمهيدية لنشأة العقد الى مرحلة ابرام العقد. وسنوجز هذه المراحل فيما يلي:

أولاً: المرحلة التمهيدية لنشأة العقد

يكون طلب القرض مرفوق بوثائق وبيانات قانونية، مالية محاسبية وأخرى تفيد البنك في معرفة وتقييم الوضعية الحقيقية للمشروع استثماري وفيما يلي موجز لهذه الوثائق:

- وثيقة طلب قرض ايجاري: تعد هذه الوظيفة من طرف البنك وتملاً من طرف المستثمر صاحب المشروع حيث توقع من طرفه أو من طرف المسير المؤهل لذلك وعلى وكالة البنك التأكد من أن الوثيقة مألأت بشكل صحيح وفعلي وتحتوي هذه الوثيقة على:

- ✓ تحديد المشروع الاستثماري (جديد، توسيع تجديدي)؛
- ✓ تشخيص المؤسسة وصاحب المشروع؛
- ✓ تقديم المشروع الاستثماري؛
- ✓ تحديد قيمة القرض المرغوب؛
- ✓ تحديد التكلفة الاجتماعية للمشروع وتفصيل التكاليف الفرعية؛
- ✓ تحديد الضمانات العينية والشخصية المقترحة.

- وثائق إدارية وقانونية: وتتمثل فيما يلي:

- ✓ نسخة مصادق عليها للسجل الإداري؛
- ✓ نسخة مصادق عليها للطبعة القانونية للمؤسسة؛

- ✓ وثائق توكيل من طرف مجلس الإدارة او الشركاء تمنح بموجب صلاحيات التسيير وإدارة المشروع الاستثماري، وطلب القرض لشخص مؤهل (المسير، المدير العام)؛
 - ✓ نسخة مصادق عليها للتصريح بالاستثمار ممنوحة من طرف وكالة دعك وترقية الاستثمارات؛
 - ✓ نسخة مصادق عليها لعقد الإلغاء او ملكية المحل؛
 - ✓ طلب خطي ممضي عليه صاحب المشروع يبين نوع القرض المطلوب، المبلغ، الضمانات المقترحة.
- الوثائق المحاسبية والمالية وتمثل فيما يلي:
- ✓ ميزانيات الدورات الثلاثة الأخيرة والملاحق النهائية الممضاة من طرف المؤسسة (جدول حسابات النتائج، جدول الاستثمارات، جدول الإهلاكات)
 - ✓ مخطط الخزينة الممولة
 - ✓ مخطط التمويل
 - ✓ الميزانيات التقديرية وجدول حسابات النتائج التقديرية الممتدة على خمس سنوات؛
 - ✓ فاتورة شكلية facture pro format أو العقود التجارية بالنسبة للتجهيزات المراد حيازتها؛
 - ✓ كل التبريرات للتكاليف المحققة فعلا في إطار المشروع؛
 - ✓ شرح تفصيلي وتقديرى للأعمال المنجزة يقام إعدادها من طرف مكتب الدراسات معتمدة في إطار المشروع؛
 - ✓ الكشوف المتوقعة للأعمال المنتظر تحقيقها يقام إعدادها من مكتب دراسات معتمد؛
 - ✓ دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.
- وثائق جبائية وشبه جبائية:
- ✓ شهادة أداء المستحقات للضمان الاجتماعي CNAS؛
 - ✓ شهادة العمل بالنسبة للمؤسسات القديمة أو تصريح بالوجود بالنسبة للمؤسسات الجديدة.

ثانيا: مرحلة دراسة الملف (الدراسة المالية)

بعد تقديم الطلب يقوم البنك بدراسة المشروع ويتم النظر الى ما كان العميل جيد وذو خبرة في المجال المتعلق بالقرض أي ان المشروع له علاقة بنشاط المؤسسة، وهل هو ملتزم بتسديد الديون والأمور الجبائية ودراسة جدوى المشروع المتعلق بالقرض المطلوب، ثم بعد ذلك يتم تحويل المعلومات المحاسبية المقدمة من طرف العميل الى معطيات مالية أي إعادة ترتيب الميزانية وفق متطلبات الدراسة البنكية، ويتم ترتيب الأصول وفق درجة السيولة واما الخصوم وفق مبدأ الاستحقاق والسنوية،

وبواسطة هذه المعلومات تتم الدراسة المالية وذلك من اجل معرفة قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته ومعرفة ما اذا كانت مداخيله السنوية تغطي مصاريفه وذلك بالاعتماد على قانون أساسي هو:

الديون قصيرة ومتوسطة الأجل /DLMT/ القدرة على التمويل الذاتي CAF (يتم حسابها بالنتيجة الصافية +RN بدل الإستهلاك ADA) = على الأقل 2.5 أو 3 فما فوق: معناه أن تكون القدرة على التمويل الذاتي تغطي الديون القصيرة ومتوسطة الأجل في عامين ونصف أو ثلاث سنوات، أو يمكن القيام بالدراسة المالية عن طريق المخطط المالي دراسة التدعيم على المدى الطويل بحساب العلاقة التالية:

الأموال الداخلة / الأموال الخارجة = من 1 فما فوق تحسب كل سنة: أي هنا أن تكون CAF تغطي الأعباء الخاصة بكل سنة.

ثالثا: مرحلة دراسة الملف من ناحية المخاطر واتخاذ القرار

بعد الدراسة التي يقوم بها المسؤول المختص بدراسة القروض على مستوى بنك Bnp Paribas، يقوم بإرسال دراسة مفصلة مع تقديم ملخص عن الدراسة من اجل دراستها مرة ثانية من ناحية المخاطر الى المديرية العامة عند المسؤول عن دراسة المخاطر يسمى ضابط الائتمان الأعلى وبعد وصولها اليه يقوم بدراستها، وبعد ذلك يعطي رأيه وترسل الى المسؤول عن اصدار القرار (الرفض او القبول).

✓ في حالة القبول يقوم العون التجاري المكلف بمتابعة الزبائن بإخبار الزبون وينظم معه اجتماعا من اجل استكمال معاملات العقد وترسيمها؛

✓ في حالة رفض طلب التمويل يقوم العون التجاري المكلف بمتابعة الزبائن بإبلاغ الزبون برفض ملفه مع إيضاح سبب الرفض.

رابعا: مرحلة ابرام العقد

تأتي مرحلة ابرام العقد بعد قبول الملف ويتم الاتفاق عن طريقة التسديد في العقد، ومحتوى عقد الإيجار هو اتفاق بين شركة كوندور وبنك BNP PARIBAS خلال سنة 2019 حول استئجار 20 سيارة، وتضمن العقد المعلومات التالية:

- سعر العقد الإجمالي: 36 800 000 00 دج؛

- تاريخ الاستلام: 2019/08/31؛

- فترة العقد: 4 سنوات 2019/08/31 حتى 2023/08/03؛

- الدفعات (شهرية): 48 دفعة؛

- خيار الشراء: 01 دج؛

- الرسم على القيمة المضافة: 19%.

المطلب الثاني: المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الإيجار المالي لدى مؤسسة condor وبنك Bnp Paribas

بعدما تطرقنا في المطلب السابق إلى المعالجة التجارية لعقود الإيجار التمويلي بين مؤسسة Condor وبنك BNP Paribas نحاول في هذا المطلب التطرق إلى المعالجة المحاسبية والجبائية لهذا النوع من العقود، ولهذا سنقوم بدراسة العقد المبرم بين مؤسسة (Condor) للأجهزة الإلكترونية والكهرومنزلية باعتبارها مؤسسة مستأجرة وبنك BNP Paribas الجزائر مؤسسة مؤجرة.

أولاً: المعالجة المحاسبية والجبائية لدى مؤسسة Condor

تكون المعالجة المحاسبية والجبائية لدى مؤسسة Condor كما يلي:

• المعالجة المحاسبية لدى المستأجر مؤسسة Condor: يقوم المحاسب الخاص بالمؤسسة المستأجرة كوندور بمعالجة

عقد الإيجار المالي الخاص بعشرين سيارة مستأجرة كما يلي:

- إثبات استلام المؤسسة للأصل المستأجر:

مجرد استلام المؤسسة للأصول المستأجرة (20 سيارة من نوع RIO (أنظر الملحق رقم 01)، قام محاسب المؤسسة بإثبات

ذلك في يومية المؤسسة كما يلي (أنظر الملحق رقم 02):

الجدول (17): إثبات استلام المؤسسة للأصل المستأجر

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين	2019/08/31	دائن	مدين
36800000,00	36800000,00	ح/ التثبيتات ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل دخول الملك تحت مراقبة المستأجر فاتورة رقم 2019022637	16701	217

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على الملحق رقم (02).

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن بهذا التسجيل أصبحت المعدات محل عقد الإيجار المالي أصلاً لدى للمستأجر أي لـ "شركة كوندور"، حيث تبلغ قيمة هذه المعدات 36 800 000 00 دج.

- إعداد جدول إهلاك القرض

تقوم المؤسسة المؤجرة بإعداد جدول تسديد الدفعات وفق مدة العقد المتفق عليها وإرسالها إلى المؤسسة المستأجرة، فيقوم المحاسب بدراسة هذا الجدول وتحليله من أجل معرفة تواريخ تسديد الدفعات وقيمة كل دفعة وكذا معرفة مبلغ كل من الفوائد وأقساط الإيجار والرسم على القيمة المضافة، والملحق رقم 3 يبين تقسيم المبلغ الإجمالي للأصل في شكل دفعات ثابتة طوال مدة العقد، أما والجدول الموالي يبين جدول إهلاك القرض لسنة 2019 فقط:

الجدول رقم (18): جدول إهلاك القرض لسنة 2019

الرقم	تاريخ الاستحقاق	اهتلاك القرض	القسط	الفائدة	الدفعة خارج الرسم	الدفعة متضمنة الرسم
					HT	TTC
1	2019/08/31	36.140.216,42	659.783,58	224.473,39	884.256,97	1.052.265,79
2	2019/09/30	35.476.309,20	663.907,22	220.349,75	884.256,97	1.052.265,79
3	2019/10/31	34.808.252,56	668.056,64	216.200,33	884.256,97	1.052.265,79
4	2019/11/30	34.116.020,56	672.232,00	212.024,97	884.256,97	1.052.265,79

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا الى الملحق رقم (03) والملحق رقم (4).

عادة ما يفرض المؤجر على المستأجر سداد نسبة معينة من قيمة الأصل في أول مدة وذلك لإكتشاف قدرته على السداد لكن البنك محل الدراسة يمنح استثناءات لبعض المتعاملين الموثوق فيهم والتي تكون وضعيتهم المالية جيدة، مثلما هو الحال مع مؤسسة كوندور كما هو مبين في الجدول السابق، حيث تم احتساب جميع الدفعات بما فيها الدفعة الأولى بالعلاقتين التاليتين:

$$\text{مبلغ الدفعة} = \text{مبلغ القسط} + \text{مبلغ الفائدة؛}$$

$$\text{مبلغ الدفعة متضمنة الرسم} = \text{مبلغ الدفعة خارج الرسم} + \text{مبلغ الرسم على القيمة المضافة.}$$

ومن ملاحظ أن جميع الدفعات هي دفعات شهرية ومتساوية القيمة.

- إثبات تسديد الدفعات:

عند تسديد الدفعة الأولى في 2019/08/31 قام محاسب المؤسسة بتسجيل القيد التالي:

الجدول رقم(19): إثبات تسديد الدفعة الأولى

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين	2019/08/31	دائن	مدين
	659.783,58	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل		167
	168008,82	ح/ الدولة-الرسم على رقم الاعمال TVA		4456
	224.473,39	ح/ أعباء الفوائد		661
1.052.265,79		ح/ بنوك حسابات جارية	512	
		قيد اثبات تسديد الدفعة الأولى		

المصدر: من إعداد الطالبتين استنادا إلى المعلومات المقدمة من طرف محاسب المؤسسة والملحق رقم (04).

يبين الجدول السابق تسجيل الدفعة الأولى بقيمة مبلغ القسط 659.783,58 وكذا الرسم على القيمة المضافة المرتبطة بها 168008,82 وأعباء الفوائد 224.473,39 في الجانب المدين مقابل الدفعة متضمنة الرسم في الجانب الدائن بقيمة 1.052.265,79.

عند تسديد الدفعة الثانية في 2019/09/30 قام محاسب المؤسسة بتسجيل القيد التالي:

الجدول رقم(20): إثبات تسديد الدفعة الثانية

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين	2019/09/30	دائن	مدين
	663.907,22	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل		167
	168008,82	ح/ الدولة-الرسم على رقم الاعمال TVA		4456
	220.349,75	ح/ أعباء الفوائد		661
1.052.265,79		ح/ بنوك حسابات جارية	512	
		قيد اثبات تسديد الدفعة الثانية		

المصدر: من إعداد الطالبتين إستنادا إلى المعلومات المقدمة من طرف محاسب المؤسسة والملحق رقم (04).

عند تسديد الدفعة الثالثة في 2019/10/31 قام محاسب المؤسسة بتسجيل القيد التالي:

الجدول رقم(21): إثبات تسديد الدفعة الثالثة

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين	2019/10/31	دائن	مدين
	668.056,64	ح/ الديون المترتبة على عقد الإيجار-التمويل		167
	168008,82	ح/ الدولة-الرسم على رقم الاعمال TVA		4456
	216.200,33	ح/ أعباء الفوائد		661
1.052.265,79		ح/ بنوك حسابات جارية قيد اثبات تسديد الدفعة الثالثة	512	

المصدر: من إعداد الطالبتين إستنادا إلى المعلومات المقدمة من طرف محاسب المؤسسة والملحق رقم (04).

التسجيل المحاسبي لباقي الدفعات يكون بنفس الطريقة الى غاية 2019/12/31، أين يتم إثبات إهلاك المعدات.

- إعداد جدول الإهلاك

بالاعتماد على أهم مبدأ جاء به النظام المحاسبي المالي ألا وهو مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني، يتم في نهاية كل سنة حساب الأقساط السنوية لإهلاك الأصول المكتناة في إطار عقد الإيجار المالي، حيث يتم إعداد جدول الإهلاك كما هو موضح في الملحق رقم (05) من طرف رئيس مصلحة المحاسبة كما يلي:

الجدول رقم(22): جدول إهلاك المعدات

القيمة محاسبية صافية	مجموع الإهلاك	قسط الإهلاك	قيمة الأصل	السنة
34.136.020,6	2.663.979,40	2.663.979,40	36.800.000	2019/12/31
25.733.894,99	11.066.105,34	8.402.125,94	36.800.000	2020/12/31
16.679494,96	20.120.505.04	9.054.399,7	36.800.000	2021/12/31
6.622.167,35	29.877.826,71	9.757.321,67	36.800.000	2022/12/31
1	36.799.999	6.922.167,35	36.800.000	2023/07/31

المصدر: من اعداد الطالبتين إستنادا إلى الملحق رقم (05).

من خلال الجدول السابق وحسب محاسب مؤسسة كوندور فإنه لا يتم التعامل مع إهلاك الأصل محل عقد الإيجار المالي مثل باقي التثبيات العادية، حيث يتم حساب قسط إهلاك المعدات بنفس قيمة أقساط إهلاك القرض كما هو موضح في الملحق رقم (05).

ومنه قام محاسب المؤسسة بتسجيل قسط الإهلاك لسنة 2019 والذي تم حسابه من تاريخ الاستلام الى غاية 2019/12/31 كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(23): إثبات قسط اهتلاك الأصل لسنة 2019

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
		2019/12/31		
2.663.979,40	2.663.979,40	ح/المخصصات للإهلاكات والمؤونات وخسائر القيم ح/ اهتلاك التثبيتات العينية الأخرى-معدات وأدوات- اثبات قسط اهتلاك الأصل لسنة 2019	28xx	681

المصدر: من إعداد الطالبتين إستنادا إلى محاسب مؤسسة كوندور.

التسجيل المحاسبي لدفعات الإيجار المالي سنة 2020 يسجل شهريا بنفس الطريقة من 2020/01/31 الى 2020/12/31، ثم يقوم المحاسب في نهاية سنة 2020 بإثبات قسط الاهتلاك كالتالي:

الجدول رقم(24): إثبات قسط اهتلاك الأصل لسنة 2020

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
		2020/12/31		
8.402.125,94	8.402.125,94	ح/المخصصات للإهلاكات والمؤونات وخسائر القيم ح/ اهتلاك التثبيتات العينية الأخرى-معدات وأدوات- اثبات قسط اهتلاك الأصل لسنة 2020	28xx	681

المصدر: من إعداد الطالبتين إستنادا إلى الجدول رقم (جدول الإهلاك).

في سنة 2021، 2022، 2023 يستمر المحاسب بتسجيل الدفعات شهريا كما هو منصوص في الإتفاق، وتسجيل الاهتلاك في نهاية كل سنة الى غاية نهاية مدة العقد 2023/07/31.
في نهاية المدة وبموجب العقد يحتفظ المستأجر بالأصول المستأجرة مقابل دفع خيار الشراء في شكل مبلغ رمزي 01 دج حسب ما هو موضح في الملحق رقم(07).

الجدول رقم (25): الاحتفاظ بالأصل

المبالغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
		2023/07/31		
01,00	01,00	ح/ الديون المترتبة على عقد الايجار-التمويل ح/ بنوك حسابات جارية الاحتفاظ بالأصل	512	167

المصدر: من إعداد الطالبتين إستنادا إلى المحاسب.

- ميزانية المؤسسة المستأجرة:

تمت المعالجة المحاسبية لدى المستأجر وفق مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني، ويظهر ذلك من خلال القيام بالتغيرات والتأثير على ميزانية المؤسسة كالتالي (سنة 2019):

- في جانب الأصول:

✓ تسجل (20 سيارة) في جانب أصول الشركة بقيمة 36.800.000,00، أي ظهور المعدات المستأجرة ضمن مجموعة الاصول الثابتة في الميزانية على الرغم من عدم إمتلاك المستأجر لهذا المعدات وذلك لأنه سيحصل على المنافع الاقتصادية لها حسب مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني، وهذا ايضا يؤدي الى زيادة في قيمة الأصول طويلة الاجل؛

✓ تسجيل الاهتلاك لسنة 2019 ضمن (اهتلاك آلات ومعدات) بقيمة 2.663.979,40.

- في جانب الخصوم:

✓ تسجل القروض والديون المالية بقيمة الأقساط لسنة 2019، وبالتالي الزيادة في اجمالي الخصوم طويلة الاجل نتيجة هذه الديون.

● **المعالجة الجبائية لدى مؤسسة Condor:** حسب التشريع الجبائي الجزائري ووفقا لما نصت عليه المادة 53 من قانون المالية 2014 تعد مؤسسة كوندور جبائيا مستأجرة للأصل المؤجر وتسجل المبالغ التي تدفعها لصالح البنك كتكاليف، ففي نهاية سنة 2019 وعند إعداد القوائم المالية الختامية قامت المؤسسة كغيرها من المؤسسات الجزائرية بإجراء التعديلات السنوية على العناصر المحددة للنتيجة السنوية من أجل الأخذ بعين الاعتبار الجبائية التي تم إهمالها محاسبيا.

- **تحديد النتيجة الجبائية:** نظرا لاختلاف المبادئ المحاسبية والتي تركز على الالتزام عن المبادئ الجبائية التي تعطي الأهمية لتدفقات الخزينة، هذا الاختلاف هو ما يولد بعض العناصر التي تم تسجيلها ضمن الأعباء المحاسبية للدورة والتي تعتبر غير قابلة للخصم جبائيا أي المرفوضة جبائيا، وهناك من العناصر من لم تسجل محاسبيا رغم اعتراف مصلحة الجباية به وهذا يعرف بالأعباء المقبولة جبائيا والمرفوضة محاسبيا.

النتيجة الجبائية = النتيجة المحاسبية + الأعباء المرفوضة جبائيا والمقبولة محاسبيا - الأعباء المقبولة جبائيا والمرفوضة محاسبيا

تمر عملية تحديد النتيجة الجبائية لمؤسسة كوندور بعدة خطوات يمكن تلخيصها كالتالي:

✓ الخطوة الأولى: حساب أقساط الإهلاك الخاصة بعقود الإيجار المالي

يحدد قسط الإهلاك الخاص بعقد الإيجار المالي السنة 2019 والخاص بالمعدات المؤجرة 2.663.979,40 دج حيث أن الإهلاك هو إهلاك الخاص بأربعة أشهر فقط من تاريخ إستلام المعدات إلى غاية 2019/12/31.

وفقا لما تنص عليه المادة 53 من قانون المالية لسنة 2014، فإنه يتم اعتبار أقساط الإهلاك المسجلة محاسبيا ضمن صنف الأعباء 68 كمصاريف مقبولة محاسبيا ومرفوضة جبائيا، وبالتالي فسيتم إعادة ادراجها في النتيجة المحاسبية، وبالتالي:

✓ الخطوة الثانية: تحديد مجموع الأقساط المالية السنوية والمدفوعة بموجب عقود الإيجار المالي

يتم تحديد مبلغ الأقساط المالية السنوية المدفوعة كأقساط تأجيرية للمعدات المقتناة عن طريق استخراج المبالغ المسجلة في الجانب المدين للحساب 167، حيث أن مجموع الأقساط التي دفعتها شركة كوندور هي كما يلي:

$$\begin{aligned} \text{مجموع الأقساط سنة 2019} &= \text{القسط الأول} + \text{القسط الثاني} + \text{القسط الثالث} + \text{القسط الرابع} \\ &= 672.232,00 + 668.056,64 + 663.907,22 + 659.783,58 \\ &= 2.663.979,40 \end{aligned}$$

✓ الخطوة الثالثة: تحديد النتيجة الجبائية المرتبطة بعقود الإيجار المالي

تعتبر أقساط الإهلاك لسنة 2019 المسجل محاسبيا في الحساب 68 كأعباء مرفوضة جبائيا ومقبولة محاسبيا، وبالتالي تمت إضافتها إلى النتيجة الجبائية، أما الأقساط المالية السنوية المدفوعة والمسجلة في الجانب المدين للحساب 167 تسجل ضمن الأعباء المقبولة جبائيا وبالتالي يتم خصمها من النتيجة الخاضعة للضريبة كما هو موضح في جدول حساب النتيجة الجبائية رقم (09) ضمن الملحق رقم (07).

ملاحظة: تم الاقتصار على الأعباء المرفوضة جبائيا والمقبولة جبائيا المتعلقة بعقد الإيجار المالي محل الدراسة فقط.

$$\begin{aligned} \text{النتيجة الجبائية} &= 8.547.265 - 2.663.979,00 \\ &= 8.547.265 \end{aligned}$$

نلاحظ أن النتيجة المحاسبية هي نفسها النتيجة الجبائية لأن مؤسسة **Condor** تعتبر الأقساط السنوية للقرض مساوية لأقساط الإهلاك الخاصة بالمعدات محل عقد الإيجار المالي.

ثانيا: المعالجة المحاسبية والجبائية لدى المؤجر بنك BNP PARIBAS

نظرا لأن المؤجر فرع بنك BNP Paribas محل الدراسة الواقع مقره ببرج بوعريبيج هو فرع تجاري يهتم بالمعالجة التجارية لعقود الإيجار المالي فقط، فإنه تعذر علينا الحصول على مختلف الوثائق والمعلومات الخاصة بكل من المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الإيجار المالي، وكل ما يلي هو عبارة عن إجتهد الطالبتين.

● المعالجة المحاسبية لدى المؤجر بنك BNP PARIBAS

حسب النظام المحاسبي المالي فإن المؤجر يقوم بتسجيل القيود المحاسبية التالية:

- شراء المعدات من المورد وإثبات عقد الشراء:

قامت المؤسسة المؤجرة بشراء الأصول المعنية من المورد وإثبات عقد الإيجار المالي بمجرد توقيع العقد، ومن ثم تسليم الأصول المستأجرة إلى مؤسسة كوندور ويكون التسجيل المحاسبي موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم(26): إثبات شراء المعدات من المورد

المبالغ		2019/08/31	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	36800000,00	ح/القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل		274
36800000,00		ح/ الموردون	404	
	36800000,00	ح/ بنوك الحسابات الجارية	512	404
36800000,00		شراء المعدات من المورد		

المصدر: من إعداد الطالبتين.

من الجدول السابق نلاحظ أنه بعد إمضاء عقد الإيجار المالي، قام البنك بشراء المعدات ودفع ثمنها ويصبح بذلك مالكا لها.

- إثبات تحصيل الدفعات: يقوم البنك بتأجير المعدات للمؤسسة كوندور ومنحها حق الاستخدام والانتفاع بالمعدات مقابل دفعها لدفعات الإيجار المالي شهريا حسب الاتفاق المبرم في العقد، ويكون تحصيل الدفعة الأولى كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (27): إثبات تحصيل الدفعة الأولى

المبالغ		2019/08/31	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	1.052.265,79	ح/ بنوك الحسابات الجارية		512
659.783,58		ح/ القروض والحسابات الدائنة المرتتبة على عقد الإيجار- التمويل	274	
224.473,39		ح/ عائدات الديون والحسابات الدائنة	763	
168008,82		ح/ الدولة الرسم على القيمة المضافة تحصيل الدفعة الأولى لإيجار المالي	4457	

المصدر: من إعداد الطالبتين.

يبين الجدول السابق تحصيل الدفعة الأولى بقيمة مبلغ القسط 659.783,58 دج وكذا الرسم على القيمة المضافة المرتبطة بها 168008,82 دج وعائدات الديون 224.473,39 دج في الجانب الدائن مقابل الدفعة متضمنة الرسم في الجانب المدين بقيمة 1.052.265,79 دج.

عند تحصيل الدفعة الثانية في 2019/09/30 يكون التسجيل المحاسبي كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (28): تحصيل الدفعة الثانية للإيجار المالي

المبالغ		2019/09/30	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	1.052.265,79	ح/ بنوك الحسابات الجارية		512
663.783,58		ح/ القروض والحسابات الدائنة المرتتبة على عقد الإيجار- التمويل	274	
220.349,75		ح/ عائدات الديون والحسابات الدائنة	763	
168008,82		ح/ الدولة الرسم على القيمة المضافة تحصيل الدفعة الثانية للإيجار المالي	4457	

المصدر: من إعداد الطالبتين.

عند تحصيل الدفعة الثالثة في 2019/10/31 يكون التسجيل المحاسبي كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(29): تحصيل الدفعة الثالثة

المبالغ		2019/10/31	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	1.052.265,79	/- بنوك الحسابات الجارية		512
668.056,64		/- القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل	274	
216.200,33		/- عائدات الديون والحسابات الدائنة	763	
168008,82		/- الدولة الرسم على القيمة المضافة	4457	
		تحصيل الدفعة الثالثة		

المصدر: من اعداد الطالبتين.

وهكذا يتم تسجيل باقي الدفعات بنفس الطريقة طوال سنوات الإيجار المالي إلى غاية سنة 2023.

في نهاية المدة يسجل قيد تنازل بنك BNP Paribas عن الأصول المستأجرة لمؤسسة كوندور كما يلي:

الجدول رقم (30): التنازل عن المعدات

المبالغ		تاريخ الحيابة	رقم الحساب	
دائن	مدين	البيان	دائن	مدين
	01,00	/- بنوك الحسابات الجارية		512
01,00		/- القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل	274	
		التنازل عن المعدات		

المصدر: من إعداد الطالبتان.

من الجدول السابق نلاحظ أنه يتم ترصيد الحساب 274 "القروض والحسابات الدائنة المترتبة على عقد الإيجار-التمويل".

المعالجة الجبائية لدى المؤجر بنك BNP Paribas

حسب النظام المحاسبي المالي فإن المعدات المؤجرة لا تعتبر ملكا للمؤجر وبالتالي فهو لا يقوم باهلاكها، أما جبائيا فهي تعتبر ملكا له ويعاد دمجها ضمن أصول ميزانيته، حيث عند تحديد النتيجة الجبائية تضاف الأقساط السنوية لعقد الإيجار المالي التي تسجل كأعباء مرفوضة جبائيا ومقبولة محاسبيا، وتخصم من النتيجة أقساط الاهتلاك باعتبارها أعباء مقبولة جبائيا ومرفوضة محاسبيا.


النتيجة الجبائية = النتيجة المحاسبية + الأعباء المرفوضة جبائيا والمقبولة محاسبيا - الأعباء المقبولة جبائيا ولمرفوضة محاسبيا

الخلاصة:

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في كل من مؤسسة CONDOR باعتبارها المستأجر وبنك BNP Paribas باعتباره المؤجر الممول للأصل محل عقود الإيجار المالي، تم القيام بتقديم كافة المعلومات والبيانات الخاصة بكلتا المؤسساتين. وبعد ذلك تم تناول المعالجة التجارية لعقود الإيجار المالي التي يقوم بها بنك BNP Paribas في حالة تقديم أي طلب تمويل من طرف الزبون او الطالب للتمويل، حيث يمر الملف الخاص به عبر عدة مصالح قصد دراسته، من بداية من المرحلة التمهيديّة لنشأة العقد إلى مرحلة إبرام العقد.

بعد إتخاذ القرار بقبول التمويل تبدأ عملية الإيجار المالي بين الطرفين، ومن خلال الفصل تبين لنا أن مؤسسة CONDOR تقوم بتسجيل الأصول المؤجرة بموجب عقد الإيجار ضمن أصول ميزانيتها وبالتالي هي من تقوم باهلاكه في نهاية السنة وهذا حسب مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني، وأن في نهاية العقد تستطيع المؤسسة شراء الأصل مقابل مبلغ رمزي قيمته 01 دج.

أما المعالجة الجبائية فتبين أن المؤسسة المستأجرة تقوم بإعداد جدول تحديد النتيجة الجبائية باعتبار أقساط الإهلاك كمصاريف غير مقبولة جبائياً تضاف إلى النتيجة، وتخصم مجموع الأقساط السنوية التي يدفعها المستأجر من النتيجة الخاضعة للضريبة باعتبارها مقبولة جبائياً، وباجتهاد الطالبتين تبين أن المؤجر يضيف إلى نتيجته المحاسبية أقساط السنوية المالية ويخصم أقساط الإهلاك الخاصة بالمعدات.



الخاتمة

اهتمت هذه الدراسة بعقود الإيجار المالي ومدى توافق معالجتها المحاسبية والجبائية، اتضح من خلالها أن عقود الإيجار المالي تعد وسيلة تمويل حديثة واسعة الانتشار عالميا، حيث أن عقد الإيجار المالي هو اتفاق ينقل المؤجر بموجبه للمستأجر حق استخدام الأصل لفترة زمنية معينة، ويتم ذلك مقابل دفعة أو سلسلة من الدفعات يدفعها المستأجر، وقد تنتقل في نهاية العقد ملكية الأصل إلى المستأجر، واتضح أيضا أن المعالجة المحاسبية حسب النظام المحاسبي المالي تقوم على مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجوهر القانوني، وأن التشريع الجبائي الجزائري عرض إصلاحات متكررة فيما يخص عقود الإيجار المالي من خلال سن عدة قوانين لتنظيم المعالجة الجبائية الخاصة بها.

1- اختبار فروض الدراسة:

من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية تم التحقق من صحة الفروض التالية:

- تم التأكد من عدم صحة الفرضية الأولى والتي مفادها "تتطابق المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي لدى المستأجر"، فالنظام المحاسبي المالي يركز على مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجوهر القانوني في المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار المالي لدى المستأجر، حيث أن هذا الأخير يسجل الأصل المتحصل عليه ضمن أصول ميزانيته وهو بالتالي من يقوم باهتلاكه، أما التشريع الجبائي الجزائري فيخالف ما جاء به النظام المحاسبي المالي فهو لا يعتبر المستأجر مالكا للأصل.
- لم نستطع التأكد من صحة الفرضية الثانية والتي مفادها "تتطابق المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي لدى المؤجر"، نظرا لأن بنك BNP Paribas محل الدراسة التطبيقية هو فرع تجاري يهتم بالمعالجة التجارية لعقود الإيجار المالي فقط، فإنه تعذر علينا الحصول على مختلف الوثائق والمعلومات الخاصة بكل من المعالجة المحاسبية والجبائية لعقد الإيجار المالي، إلا أنه تم التأكد من عدم صحة هذه الفرضية باجتهد الطالبين وتبين أن الأصل المؤجر لا يعتبر ملكا للمؤجر حسب النظام المحاسبي المالي وبالتالي فهو لا يقوم باهتلاكها، أما جبائيا فهي تعتبر ملكا له ويعاد دمجها ضمن أصول ميزانيته.

2- نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا النظرية والتطبيقية للمعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي تم التوصل إلى جملة من النتائج يمكن تلخيصها في ما يلي:

- تعتبر الحاجة المتزايدة لوسائل التمويل والمناخ الاقتصادي الذي يشهد نموا متزايدا من بين أبرز العوامل التي ساهمت في ظهور عقود الإيجار المالي؛
- يترتب عن عقود الإيجار المالي نقل كافة المخاطر والمنافع التي تترتب عنه إلى المستأجر؛
- تركز المعالجة المحاسبية حسب النظام المحاسبي المالي على مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجوهر القانوني، بينما يهتم التشريع الجبائي الجزائري بالمظهر القانوني؛
- ينص التشريع الجبائي الجزائري على أن الأصل محل عقود الإيجار المالي يسجل ضمن أصول ميزانية المؤجر باعتباره المالك القانوني له؛
- تقوم مؤسسة Condor بتسجيل الأصول المؤجرة ضمن عقود الإيجار المالي بقيمتها الحقيقية وهو ما يتنافى مع ما جاء به النظام المحاسبي المالي الذي ينص على تسجيلها بالقيمة الأقل بين القيمة الحقيقية والقيمة المحينة للدفعات الدنيا؛
- لا يتم حساب اهتلاك الأصل المتحصل عليه بعقد الإيجار المالي لدى مؤسسة Condor مثل باقي تثبيات المؤسسة، حيث يتم حساب قيمة أقساط اهتلاك الأصل بنفس قيمة أقساط اهتلاك القرض؛
- عند حساب النتيجة الجبائية لدى المستأجر مؤسسة Condor يتم إدراج أقساط الاهتلاك باعتبارها أعباء مرفوضة جبائيا، في حين يتم خصم الأقساط المالية المدفوعة باعتبارها أعباء مرفوضة جبائيا؛
- يقوم بنك BNP Paribas بدراسة مفصلة لأي طلب تمويل من قبل الزبون لمعرفة وتقييم الوضعية الحقيقية للمشروع الاستثماري والتي على إثرها يتم قبول أو رفض طلب التمويل.

3- توصيات الدراسة:

على ضوء النتائج المستخلصة من الدراسة والفروض، يمكن تقديم مجموعة من التوصيات التالية:


- العمل على ترقية استعمال عقود الإيجار المالي في الجزائر من خلال زيادة عدد المؤسسات المتخصصة؛
- ضرورة تكييف الإطار القانوني والتشريع الجبائي الجزائري مع المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي؛

- ضرورة تعامل مؤسسة Condor مع اهتلاك الأصول محل عقود الإيجار المالي مثل اهتلاك باقي أصول المؤسسة؛
- ضرورة تمكين إطارات فروع المؤسسات المانحة لعقود الإيجار المالي (حالة بنك BNP Paribas) بجميع الجوانب المرتبطة به (القانونية، المالية والمحاسبية) وعدم الاكتفاء بالجانب الإداري والتجاري فقط.

4- آفاق الدراسة:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذه الدراسة، فإن هذه الأخيرة لا تخلو من النقائص بسبب عدم القدرة على تناول كل شيء بالتفصيل إلا أنه يمكن مواصلة البحث في هذا الموضوع من عدة جوانب، يمكن لها أن تكون كإشكاليات لدراسات قادمة وهي كالتالي:

- آفاق الإيجار المالي في الجزائر؛
- الإيجار المالي بين النظرية والتطبيق؛
- أثر المعالجة المحاسبية للإيجار المالي على المؤسسات المالية الجزائرية وفقا للنظام المحاسبي المالي.



فهرس المراجع

المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

1. طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي للمعدات الإنتاجية بالتطبيق على سفن الحاويات، دار المعارف، مصر؛
2. إلياس ناصيف، عقد الإيجار التمويلي في القانون المقارن، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2008؛
3. سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي ومدخله، مكتبة ومطبعة دار الاشعاع الفنية، الإسكندرية، 2011؛
4. يوسف بن عبد الله الشبيلي، التأجير التمويلي دراسة فقهية مقارنة بمشروع نظام الإيجار التمويلي، د ن، الرياض، 2010؛
5. عبد الرحمن عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، ط 1، دار جيطي للنشر، برج بوغريج، 2011؛
6. عبير الصفدي الطوال، التأجير التمويلي مستقبل صناعة التمويل، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2013؛
7. لخضر علاوي، معايير المحاسبة الدولية دروس وتطبيقات محلولة، دار النشر الأوراق الزرقاء العالمية، الجزائر، 2012؛
8. هوام جمعة، المحاسبة المعمقة وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد ومعايير المحاسبية الدولية 2010/2009 IAS/IFRS، ط 3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010؛
9. لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية سير الحسابات وتطبيقاتها، طبعة مصححة ومنقحة، 2014، الجزائر؛
10. شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، ج 2، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2009؛
11. معراج هوارى وحاج سعيد عمر، التمويل التاجيري المفاهيم والأسس، ط 1، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2013.

ثانياً: الأطروحات والرسائل

1. سوسن زيرق، مساهمة قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (دراسة ميدانية بولاية سكيكدة)، أطروحة دكتوراه، كلية علوم اقتصادية وعلوم تجارية وعلوم تسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2016/2017؛
2. أحمد توفيق بارود، معوقات نظام الإيجار التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية-دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010/2011؛
3. أمينة بوفرح، أثر المعالجة المحاسبية للانتماء الإيجاري وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري على المؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة شركة الاشغال الكبرى بالجنوب)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباحي، ورقلة، 2011/2012؛
4. طالي خالد، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (دراسة حالة الجزائر)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010/2011؛

5. صونيا عابد، التمويل التأجيري في المصارف الإسلامية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد والإدارة، كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2006/2005؛
6. فتح محمد عمر الحضار، محاسبة عقود الايجار (دراسة تطبيقية في شركة طيران الخطوط الجوية اليمنية)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2005/2004؛
7. حميدي أحمد سعيد، محاسبة عقود الإيجار التمويلي ودوره في تمويل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية (دراسة حالة تعاونية الحبوب والبقول الجافة لولاية المسيلة)، رسالة مقدمة لنيل ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة (2)، 2014/2013.

ثالثا: المنتقيات والمجلات

1. عاشور كتوش وعبد الغني حريري، التمويل بالائتمان الإيجاري، الإكتتاب في عقود و تقييمه (دراسة حالة الجزائر)، مداخلة مقدمة في المنتدى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر، كلية علوم اقتصادية وتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 21 و22 نوفمبر 2006؛
2. محفي أمين وحيرش نور الدين، المعالجة المحاسبية لعقود الايجار المالي بين المعايير المحاسبية الدولية والمعايير المحاسبية الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، جامعة زيان عاشور، الحلقة، العدد 04، سبتمبر 2018؛
3. منال دباح وعبد الحميد حسياني، المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار التمويلي حسب SCF و IFRS16 عند المستأجر (دراسة حالة مؤسسة أونيفار دتارجون)، مجلة العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2019؛
4. خلاف لخضر وبلولة محمد أكرم، عقود الايجار التمويلي، مجلة الاقتصاد الصناعي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، العدد 12، جوان 2017؛
5. باديس بوغرة، تقييم قرارات استئجار الاصول الرأسمالية، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 12، العدد 21، 2019؛
6. أحمد حميدي، الاعتماد الإيجاري وسيلة تنمية متاحة في الجزائر، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 17، الجزائر، جانفي 2017؛
7. تفرات يزيد وعمامرة ياسمين، تقييم صيغ التمويل الحديثة في المؤسسة الاقتصادية (المعالجة المحاسبية للتمويل التأجيري نموذجاً في المؤسسة الوطنية لمناجم الفوسفات بولاية تبسة)، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، جامعة بن يوسف بن خدة، المجلد 34، العدد 02، 2020.

رابعا: الجرائد الرسمية


1. الأمر رقم 96/09 المؤرخ في 10/01/1996، المتعلق بالاعتماد التجاري، الجريدة الرسمية، العدد رقم 03؛
2. القرار المؤرخ في 12 يوليو 2008 المتعلق بقواعد التقييم المحاسبي ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية، العدد 19.

خامسا: المواقع الالكترونية

1. الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب، عبر الرابط التالي <https://www.mfdgi.gov.dz/>

المراجع باللغة الفرنسية

Jean-François Gervais, **Les clés du Leasing**, édition d'organisation 2004.



الملحق رقم (01): استلام المؤسسة الأصول المستأجرة



BNP PARIBAS
El Djazaïr

Département Leasing

PROCES-VERBAL DE LIVRAISON/RECEPTION

Contrat N° 0064730			
Le Preneur SPA CONDOR ELECTRONICS ZONE D'ACTIVITÉ LOT N°161 34000 BORDJ-BOU-ARRERDJI		le Fournisseur SARL GLOVIZ RN N°03 BATNA-CONSTANTINE 05001 BATNA	
Le Matériel 20 RIO 1.4L BVM ST AVEC GPL		le Lieu de Livraison ALGERIE	
Prix H.T 36,800,000.00 DZD	T.V.A EXONEREE	Prix T.T.C 36,800,000.00 DZD	Date limite de livraison

Le preneur, auquel BNP PARIBAS EL DJAZAÏR a consenti un contrat de location portant sur le matériel ci-dessus, déclare avoir réceptionné ce jour, sans aucune réserve, ledit matériel en bon état de marche, sans vice ni défaut apparent et conforme à la commande passée à cet effet.

Le fournisseur déclare avoir livré ce jour, le matériel désigné ci-dessus et certifie que celui-ci est conforme aux prescriptions en vigueur relatives notamment à la sécurité, l'hygiène et l'environnement.


En conséquence, le preneur déclare l'accepter tant en son nom personnel qu'en qualité de mandataire de BNP PARIBAS EL DJAZAÏR qui en devient de ce fait propriétaire.

Le preneur déclare que le matériel est assuré tous risques par ses soins et à ses frais et subroge en faveur de BNP PARIBAS EL DJAZAÏR tous bénéfices et droits de la police d'assurance. Il remet ce jour l'avenant de délégation d'assurance à cet effet.

Fait à _____, le _____

Signature et cachet du fournisseur

Signature et cachet du preneur



الملحق رقم (02): قيد اثبات دخول الأصل تحت مراقبة المستأجر

	SPA CONDOR ELECTRONICS	VERSION : 01
	Feuille d'Imputation	

Code utilisateur : HHAMADENE

Exercice : 2019

N° Document : 30-00299		Code Journal : 30		N° Opération : 129745	
Date Document : 31/08/19		IMMOBILISATIONS		N° Transaction : 561341	
N° Compte	Nom Complet	N° doc. externe	Montant débit	Montant crédit	
16701000	Dettes sur contrat de location-financement Principal	0064730		36 800 000,00	
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017988 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017989 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017990 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017991 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017992 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017993 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017994 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017995 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017996 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00		
	Source : Immobilisation ; COND00017997 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
	Centre de gestion : BBA01				

تابع الملحق رقم (02)

		SPA CONDOR ELECTRONICS		VERSION : 01
		Feuille d'Imputation		
Code utilisateur : HHAMADENE				
Exercice : 2019				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00017998 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00017999 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018000 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018001 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018002 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018003 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018004 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018005 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018006 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
21700000	Matériels en location financement	0064730	1 840 000,00	
Source : Immobilisation ; COND00018007 ; NOUVELLE KIA RIO 1.4 L-LX BVM START				
Centre de gestion : BBA01				
Totaux Ecriture			36 800 000,00	36 800 000,00

Visa du Cadre ComptableVisa du Comptable Principal

الملحق رقم (03): جدول اهتلاك القرض رقم (01)

TABIEAU D'AMORTISSEMENT DE LA SIMULATION
(DZD)

ملي 730
KED 80 (03/01)

No simulation	12356	Montant le taux HT	884,256,97	Profil fixe	0,00
Montant financier	42,792,000,00	Montant le taux TTC	1,052,265,79	Montant	0,000000
Montant financier TTC					
Montant de l'apport	1,052,265,79				
Début en mois	0				
Début de garantie	0,00				
9: valeur résiduelle	0				
Prémium finis	2,40200				
Montant de l'apport	1,052,265,79				

Hauter commercial
15,800,000,00
19,00
48
0,00000

Date début	Date fin	Capital restant dû	Intérêt	Capital remboursé	Amort HT	Montant TTC	Val. Reste HT	Val. VRA TTC	Val. TTC - DG
1 31/08/2019	30/09/2019	36,139,216,42	220,423,19	1,459,183,58	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
2 30/09/2019	30/10/2019	35,476,007,20	220,797,75	1,661,907,32	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
3 31/10/2019	30/11/2019	14,808,292,55	216,200,11	1,684,056,62	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
4 30/11/2019	30/12/2019	14,116,029,56	212,014,93	1,672,133,00	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
5 31/12/2019	30/01/2020	21,452,907,11	202,802,92	1,678,231,25	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
6 31/01/2020	29/02/2020	12,278,927,95	201,297,82	1,680,067,16	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
7 29/02/2020	30/03/2020	12,095,010,66	199,251,68	1,682,319,29	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
8 31/03/2020	29/04/2020	11,404,615,49	195,066,76	1,684,296,02	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
9 30/04/2020	30/05/2020	10,711,221,17	190,791,39	1,691,503,48	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
10 31/05/2020	29/06/2020	10,011,671,29	186,419,09	1,697,927,88	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
11 30/06/2020	30/07/2020	29,211,271,92	182,057,60	1,702,199,17	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
12 31/07/2020	30/08/2020	28,626,685,82	177,688,84	1,706,588,11	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
13 31/08/2020	29/09/2020	27,891,681,52	173,282,68	1,711,006,29	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
14 30/09/2020	30/10/2020	27,118,221,45	168,858,92	1,715,548,07	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
15 31/10/2020	29/11/2020	26,458,111,83	164,311,15	1,719,919,52	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
16 30/11/2020	30/12/2020	25,711,694,22	159,919,86	1,724,519,11	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
17 31/12/2020	30/01/2021	25,006,947,99	155,110,24	1,728,966,21	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
18 31/01/2021	29/02/2021	24,271,447,14	150,284,12	1,733,502,62	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00
19 30/02/2021	30/03/2021	23,511,156,10	146,189,21	1,738,087,04	884,256,97	1,052,265,79	0,00	0,00	0,00

تابع الملحق رقم (03): جدول اهتلاك القرض رقم (01)

Date debut	Date fin	Capital restant du	Interet	Capital remboursé	Layer HT	Milayer TTC	Val. Restant HT	Val. VRA.TTC	Val. TTC - DG
30 31/03/2021	29/04/2021	22.790.658,21	141.556,80	722.700,09	884.256,97	1.052.265,79	0,09	0,00	0,00
31 30/04/2021	30/05/2021	22.042.316,35	136.915,01	742.141,96	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
32 31/05/2021	29/06/2021	21.291.301,60	132.266,12	732.012,45	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
33 30/06/2021	30/07/2021	20.536.590,67	127.566,06	754.772,31	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
34 31/07/2021	30/08/2021	19.771.148,08	122.816,98	765.627,19	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
35 31/08/2021	29/09/2021	19.006.266,68	118.055,97	766.201,60	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
36 30/09/2021	30/10/2021	18.235.956,52	113.266,81	770.990,16	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
37 31/10/2021	29/11/2021	17.460.147,67	108.458,12	775.608,49	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
38 30/11/2021	30/12/2021	16.679.490,02	103.599,12	780.657,65	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
39 31/12/2021	30/01/2022	15.893.931,26	98.720,21	785.516,16	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
30 31/01/2022	22/02/2022	15.103.506,80	92.810,60	790.646,17	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
31 28/02/2022	30/03/2022	14.308.130,21	88.810,11	795.286,66	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
32 31/03/2022	29/04/2022	13.507.762,51	82.892,15	800.197,82	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
33 30/04/2022	30/05/2022	12.702.492,15	78.896,91	805.162,56	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
34 31/05/2022	29/06/2022	11.892.009,79	73.862,41	810.192,76	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
35 30/06/2022	30/07/2022	11.076.508,29	68.798,45	815.158,17	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
36 31/07/2022	30/08/2022	10.255.929,13	63.701,83	820.055,12	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
37 31/08/2022	29/09/2022	9.430.111,32	58.571,16	825.601,61	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
38 30/09/2022	30/10/2022	8.599.687,19	53.421,81	830.862,11	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
39 31/10/2022	29/11/2022	7.761.410,49	48.220,07	836.036,30	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
40 30/11/2022	30/12/2022	6.923.166,15	42.994,83	841.262,12	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
41 31/12/2022	30/01/2023	6.075.646,11	37.716,95	846.520,37	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
42 31/01/2023	22/02/2023	5.223.831,56	32.466,20	851.810,77	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
43 28/02/2023	30/03/2023	4.366.702,97	27.122,18	857.142,39	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
44 31/03/2023	29/04/2023	3.506.211,29	21.765,29	862.491,68	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
45 30/04/2023	30/05/2023	2.636.139,01	16.376,71	867.823,76	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
46 31/05/2023	29/06/2023	1.761.622,51	10.950,65	873.106,52	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
47 30/06/2023	30/07/2023	884.257,82	5.692,28	878.766,69	884.256,97	1.052.265,79	0,00	0,00	0,00
48 31/07/2023	30/08/2023	1,00	0,15	884.256,82	884.256,97	1.052.265,79	1,00	1,19	1,19
		26.646.113.56,00		26.729.999,00		22.646.113,56	30.608,357	0,00	

الملحق رقم (04): جدول اهتلاك القرض رقم (02)

الرقم	تاريخ الاستحقاق	اهتلاك	القسط	الفائدة	الدفعة خارج الرسم HT	الدفعة متضمنة الرسم TTC
1	2019/08/31	36.140.216,42	659.783,58	224.473,39	884.256,97	1.052.265,79
2	2019/09/30	35.476.309,20	663.907,22	220.349,75	884.256,97	1.052.265,79
3	2019/10/31	34.808.252,56	668.056,64	216.200,33	884.256,97	1.052.265,79
4	2019/11/30	34.116.020,56	672.232,00	212.024,97	884.256,97	1.052.265,79
5	2019/12/30	33.459.587,11	676.433,45	207.823,52	884.256,97	1.052.265,79
6	2020/01/31	32.778.925,95	680.661,26	203.595,81	884.256,97	1.052.265,79
7	2020/02/29	32.094.010,66	684.915,29	199.341,68	884.256,97	1.052.265,79
8	2020/03/31	31.404.814,65	689.196,01	195.060,96	884.256,97	1.052.265,79
9	2020/04/30	30.711.311,17	693.503,48	190.753,49	884.256,97	1.052.265,79
10	2020/05/31	30.013.473,29	697.837,88	186.419,09	884.256,97	1.052.265,79
11	2020/06/30	29.311.273,92	702.199,37	182.057,60	884.256,97	1.052.265,79
12	2020/07/31	28.604.685,81	706.588,11	177.668,86	884.256,97	1.052.265,79
13	2020/08/31	27.893.691,52	711.004,29	173.252,68	884.256,97	1.052.265,79
14	2020/09/30	27.178.233,45	715.448,07	168.808,90	884.256,97	1.052.265,79
15	2020/12/31	26.458.313,83	719.919,62	164.337,35	884.256,97	1.052.265,79
16	2020/11/30	25.713.894,72	724.419,11	159.837,86	884.256,97	1.052.265,79
17	2020/12/31	25.004.947,99	728.946,73	155.310,24	884.256,97	1.052.265,79
18	2021/01/31	24.271.445,34	733.502,65	150.754,32	884.256,97	1.052.265,79
19	2021/02/28	23.533.358,30	738.082,04	146.169,93	884.256,97	1.052.265,79
20	2021/03/31	22.790.658,21	742.700,09	141.556,88	884.256,97	1.052.265,79
21	2021/04/30	22.043.316,25	747.341,96	136.915,01	884.256,97	1.052.265,79
22	2021/05/31	21.291.303,40	752.012,85	132.244,12	884.256,97	1.052.265,79
23	2021/06/30	20.534.590,47	756.712,93	127.544,04	884.256,97	1.052.265,79
24	2021/07/31	19.773.148,08	761.442,39	122.814,58	884.256,97	1.052.265,79
25	2021/08/31	19.006.946,68	766.201,40	118.055,57	884.256,97	1.052.265,79
26	2021/09/30	18.215.956,52	770.990,16	113.266,81	884.256,97	1.052.265,79
27	2021/10/31	17.460.147,67	775.808,85	108.448,12	884.256,97	1.052.265,79
28	2021/11/30	16.679.490,02	780.657,65	103.599,32	884.256,97	1.052.265,79
29	2021/12/31	15.893.953,26	785.536,76	98.720,21	884.256,97	1.052.265,79
30	2022/01/31	15.103.506,89	790.446,37	93.810,60	884.256,97	1.052.265,79
31	2022/02/28	14.308.120,23	795.386,66	88.870,31	884.256,97	1.052.265,79
32	2022/03/31	13.597.762,41	800.357,82	83.899,15	884.256,97	1.052.265,79

تابع الملحق رقم (04): جدول اهتلاك القرض رقم (02)

1.052.265,79	884.256,97	78.896,91	805.360,06	12.702.402,35	2022/04/30	33
1.052.265,79	884.256,97	73.863,41	810.393,56	11.892.008,79	2022/05/31	34
1.052.265,79	884.256,97	68.798,45	815.458,52	11.076.550,27	2022/06/30	35
1.052.265,79	884.256,97	63.701,83	820.555,14	10.255.995,13	2022/07/31	36
1.052.265,79	884.256,97	58.573,36	825.683,61	9.410.311,52	2022/08/31	37
1.052.265,79	884.256,97	53.412,84	830.844,13	8.599.467,39	2022/09/30	38
1.052.265,79	884.256,97	48.220,07	836.036,90	7.763.430,49	2022/10/31	39
1.052.265,79	884.256,97	42.994,83	841.262,14	6.922.168,35	2022/11/30	40
1.052.265,79	884.256,97	37.736,95	846.520,02	6.075.648,33	2022/12/31	41
1.052.265,79	884.256,97	32.446,20	851.810,77	5.223.937,56	2023/01/31	42
1.052.265,79	884.256,97	27.122,38	857.134,59	4.366.702,97	2023/02/28	43
1.052.265,79	884.256,97	21.765,29	862.491,68	3.504.211,29	2023/03/31	44
1.052.265,79	884.256,97	16.374,71	867.882,26	2.636.329,03	2023/04/30	45
1.052.265,79	884.256,97	10.950,45	873.306,52	1.763.022,51	2023/05/31	46
1.052.265,79	884.256,97	5.492,28	878.764,69	884.257,82	2023/06/30	47
1.052.265,79	884.256,97	0,15	884.256,82	1,00	2023/07/31	48
50.508.757,92	42.444.334,5		36.799.999	5.644.335.56		

الملحق رقم (06): خيار الشراء



Département Leasing

CONTRAT DE CREDIT-BAIL avec PV
Conditions Particulières
 CONTRAT N° 0064730

ENTRE LES SOUSSIGNES :
 BNP PARIBAS El DJAZAIR Société Par Actions, au capital de 10.000.000.000 DA, immatriculée au R.C sous le N° 01B15609, dont le Siège Social est à Quartier d'Affaires d'Alger, Lot 1 N° 03.1, Bab Ezzouar, Alger 16024, Algérie
 Représentée par : Mme Hayet BECISSA, Responsable Département Leasing
 Ci-après dénommée "LE BAILLEUR"

D'UNE PART

ET :
 SPA CONDOR ELECTRONICS
 RC : 02B 046 277 2
 MF : 000234046277228
 ZONE D'ACTIVITÉ LOT N°161
 34000 BORDJ-BOU-ARRERDJI

Représentée par : Mr. BENHAMADI ABDERRAHAMANE, Président Directeur Général.
 Ci-après dénommé(e) "LE PRENEUR"
 D'AUTRE PART

IL A ETE PREALABLEMENT RAPPELE QUE :
 A la demande du preneur, BNP Paribas El Djazair a accepté d'acquiescer le matériel ci-dessous désigné, tel que le preneur l'a choisi sous sa seule et entière responsabilité auprès de son fournisseur et en a négocié, avec lui, le prix, les conditions de vente et la livraison.
 L'acquisition ainsi faite par BNP Paribas El Djazair a pour but de donner en location au preneur, le matériel dont il s'agit aux conditions ci-après dans le cadre du présent contrat.

A LA SUITE DE QUOI, IL A ETE CONVENU ET ARRETE CE QUI SUIT :

Le bailleur donne en location au preneur, aux conditions du présent acte, le matériel décrit ci-dessous :

Nature du Matériel	Fournisseur
20 RIO 1,4L BVM ST AVEC GPL	SARL GLOVIZ RN N°03 BATNA-CONSTANTINE 05001 BATNA

MODALITES DE LA LOCATION

Durée du bail

La durée du présent bail est de : 48 mois irrévocables.

La présente location ne peut être résiliée que dans les conditions prévues dans l'article 8 du présent contrat.

Loyers Les loyers dus par le preneur au bailleur pour prix de location du matériel y ont été calculés sur un montant HT de : 36,800,000.00 DZD DA représentant le prix d'achat hors TVA de l'équipement loué au moment du contrat et seront révisés en cas de variation (dans la limite de + ou - 10%) du prix du matériel entre la date de la signature du contrat et la date de paiement du matériel.

Au cas où le régime d'imposition ou le montant des dites taxes seraient modifiés comme au cas où le bailleur se trouverait assujéti du fait de son activité à des taxes accessoires ou nouvelles, le montant de la facturation sera révisé en fonction de ces modifications.

Loyers

Le montant des loyers sera conforme au tableau ci-dessous :

Nombre de loyers	Montant du loyer HT	T.V.A.	Périodicité
48	864,256.97 DZD	168,006.82 DZD	Mensuel

Les loyers s'entendent TVA en sus et sont dus le 10, le 20 ou fin de mois de chaque période. Le quantième retenu sera celui qui suit la date de mise à disposition du matériel par le fournisseur équivalant à livraison. Le premier loyer est payable à la signature des contrats et au plus tard à la livraison du matériel.

Valeur résiduelle

A l'expiration de la période de location, la valeur résiduelle moyennant laquelle le matériel pourra être acheté par le preneur dans les conditions de l'Article Sixième ci-dessous est de 1.00 DZD plus les taxes et frais de transfert de Propriété dont le règlement mettra fin au présent bail de plein droit.

Lieu d'exploitation

Le matériel loué sera fixé et exploité à l'adresse suivante : suivant transport

Il ne pourra être transféré en un autre lieu sans l'accord écrit du bailleur.


Conditions suspensives

Le présent contrat est conclu sous les conditions suspensives suivantes :

DELEGATION ASSURANCE TOUS RISQUES

الملحق رقم (07): جدول حساب النتيجة رقم (09)

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION		N.I.F 9 9 9 3 4 0 4 6 2 2 8 0 8 2												
Désignation de l'entreprise: SPA CONDOR ELECTRONICS														
Activité: FABRICATION COMMERCIALISATION ET SAV APPARAILS ELECTROMENAGERS														
Adresse: ZONE D'ACTIVITE RTE DE M'SILA BORDJ BOU ARRERIDJ														
Exercice du	01/01/2019	au	31/12/2019											
9/ Tableau de détermination du résultat fiscal:													comptabilité	
I. Résultat net de l'exercice (Compte de résultat)			Bénéfice											8 547 265
			Perte											
II. Réintégrations														
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation														
Quote-part des cadeaux publicitaires non déductibles														
Quote-part du sponsoring et parrainage non déductibles														
Frais de réception non déductibles														
Cotisations et dons non déductibles														
Impôts et taxes non déductibles														
Provisions non déductibles														
Amortissements non déductibles														
Quote-part des frais de recherche développement non déductibles														
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)														2 663 979,00
Loyers hors produits financiers (bailleur) (cf.art 27 de LFC2010)														
Impôts sur les bénéfices des sociétés			Impôts exigible sur résultat											
			Impôts différé (variation)											
Pertes de valeurs non déductibles														
Amendes et pénalités														
Autres réintégrations *														
												Total des réintégrations	2 663 979	
III. Déductions														
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)														
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cotées en bourse.														
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expressément exonérés (cf.art 147 bis du CIDTA)														
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (Bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)														
Loyers hors charges financières (Preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)														2 663 979,00
Complément d'amortissements														
Autres déductions *														
												Total des déductions	2 663 979,00	
IV. Déficits antérieurs (à déduire) (cf.art 147 du CIDTA)														
Déficit de l'année 2012														-
Déficit de l'année 2013														-
Déficit de l'année 2014														-
Déficit de l'année 2015														-
												Total des déficits à déduire	-	
Résultat fiscal (I-II-III-IV)			Bénéfice											8 547 265
			Déficit											



هدفت الدراسة للتأكد من مدى توافق المعالجة المحاسبية والجبائية لعقود الإيجار المالي لكل من المستأجر والمؤجر، حيث تناولت أساسيات عقود الإيجار المالي وكذا الوقوف على المعالجة المحاسبية وفق ما جاء به النظام المحاسبي، ومقارنتها بالمعالجة الجبائية وفق ما نص عليه التشريع الجبائي الجزائري بالاعتماد على الدراسة الميدانية في كل من مؤسسة Condor باعتبارها مستأجر وبنك BNP Paribas باعتباره مؤجر.

توصلت هذه الدراسة إلى أن هناك تناقض كبير بين النظام المحاسبي المالي الذي ينص على أن الأصل المؤجر ملك للمستأجر حيث يدرج ضمن أصول ميزانيته والتالي هو من يقوم باهلاكه وهذا حسب مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي الشكل القانوني على، وما نص عليه التشريع الجبائي الجزائري الذي يعتبر المؤجر المالك الفعلي للأصل.

الكلمات المفتاحية: عقود الإيجار المالي، المستأجر، المؤجر، النظام المحاسبي المالي، التشريع الجبائي الجزائري.

Abstract :

This study aims to ensure the compatibility of the accounting and tax treatment of the financial lease contracts, for both the lessee and the lessor. Where we mentioned the basics of financial lease contracts, as well as standing on the accounting treatment according to what was stated in the accounting system, and comparing it with the tax treatment according to what was stipulated in the Algerian tax legislation. By studying the case of Condor as a lessee and BNP Paribas Bank as lessor.

This study found that there is a big contradiction between the financial accounting system, which states that the leased asset is owned by the lessee, as it is included in his budget assets and thus he is the one who depreciates it, and this is according to the principle of the economic reality prevailing in the legal form. And what is stipulated in the Algerian tax legislation, which considers that the lessor is the actual owner of the asset.

Key words: Financial lease contracts, the lessee, the lessor, the financial accounting system, the Algerian tax legislation